

# **تعليقات**

**الشيخ ابن عثيمين - رحمه الله تعالى -**

على رسالة «رفع الأساطين في حكم الاتصال بالسلطين»

**للسوكاني - رحمه الله -**

**اعتنى بها**

**سليمان بن صالح الخراشي**

بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِيْمِ

## بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله رب العالمين، والصلوة والسلام على أشرف الأنبياء  
والمرسلين، نبينا محمد وآلـه وصحبه أجمعين، أما بعد :

فإن مسألة الدخول على السلاطين من المسائل التي لم تكن ذات أهمية  
كبيرة زمن النبي ﷺ وصحابته الكرام من بعده؛ لأن السلطان في زمنهم قد  
التقى مع القرآن، فكان الحكم للشرع، والسيف جاء منافقاً عنه، أو كما قال  
ابن القيم -رحمه الله-<sup>(١)</sup> : "فدين الإسلام قام بالكتاب الهادي، ونفذه  
السيف الماضي:

فما هو إلا الوحي أو حدُّ مرَّهِيٍّ تُقيِّمُ ضُباهٍ أخدعني كل مسائلٍ  
فهذا شفاءُ الداء من كُلِّ عاقلٍ وهذا دواءُ الداء من كُلِّ جاهمٍ  
فكانت بطانته ﷺ هم صحابته الكرام، على رأسهم وزيره أبو بكر  
وعمر -رضي الله عنهما -، ثم كان بطانتهما من بعده فضلاءُ  
الصحابة - رضوان الله عليهم أجمعين -.

فلما بدأ الافتراق بين القرآن والسلطان، عندما دخل السلطان شيئاً من  
الجَرْأَة والظلم التفت العلماء إلى هذه المسألة، متأنّلين تحذيراته ﷺ فيها ،

---

(١) في "هداية الحيارى" ، ص ٣٩ .

## تعليق الشیخ ابن عثیمین علی رسالت «رفع الاسماتین»

وإباره عن حدوثها - كما سيأتي -، فانقسم العلماء أمامها قسمين:

١- قسم أبقى على الإطلاقات والتحذيرات ، مغلباً جانب الورع وتجنب الشبهات ؛ نصحاً للأمة، ولساداتها على وجه الخصوص، موردين ما في الباب من زواجر تشعر منها قلوب طلاب الآخرة<sup>(١)</sup>. مع حملهم ما ورد على الحاكم الظالم لا العادل، قال ابن عبد البر - رحمه الله - بعد أن أورد شيئاً من الآثار في التحذير من الدخول على السلاطين: "معنى هذا الباب كله في السلطان الجائر الفاسق، فأما العدل منهم الفاضل؛ فمداخلته ورؤيته وعونه على الصلاح من أفضل أعمال البر، ألا ترى أن عمر بن عبد العزيز إنما كان يصحبه جلة العلماء؛ مثل عروة بن الزبير وطبقته، وابن شهاب وطبقته، وكان ابن شهاب يدخل إلى السلطان عبد الملك وبنيه بعده، وكان من يدخل إلى السلطان الشعبي وقببيصة وابن ذؤيب ورجاء بن حيوة الكندي وأبو المقدام - وكان فاضلاً عالماً - والحسن وأبو الزناد ومالك ابن أنس والأوزاعي والشافعي، وجماعة يطول ذكرهم. وإذا حضر العالم عند السلطان غبباً فيما فيه الحاجة، وقال خيراً، ونطق بعلم، كان

(١) انظر شيئاً منها في "الترغيب والترهيب" للمنذري (كتاب القضاة : الترغيب في الامتناع عن الدخول على الظلمة ، والترهيب من الدخول عليهم وتصديقهم وإعانتهم) ، وكتاب "أخبار الشيوخ وأخلاقهم" للمرزوقي . قال الدكتور عامر حسن صبرى في مقدمة تحقيقه للكتاب : " أهم جانب تطرق إليه الكتاب هو موقف العلماء من مخالطة الحكام والسلطانين ، وأن العالم لا ينبغي أن يدخل عليهم خشية الافتتان بدنياهم ، وأنه إن دخل عليهم فإنه يجب أن يصدع بالحق ، ولا تأخذه في الله لومة لائم " . ( ص ٢٢ - ٢٣ ) .

## تعليقات الشيخ ابن عثيمين على رسالة «فعي الأسانلين»

حسناً، وكان في ذلك رضوان الله إلى يوم يلقاه، ولكنها مجالس الفتنة فيها أغلب، والسلامة منها ترك ما فيها<sup>(١)</sup>.

٢- وقسم لجأ إلى التفصيل، والتفريق بين من كان قاصداً بدخوله الخير والنصح ونفع الأمة، ومن كان قاصداً لذات الدنيا، والمصالح الشخصية، مُرَغَّبين في فعل الأول، ومُرَهَّبين من فعل الآخر.

وهذا القسم وإن كان أقرب لما جاء في النصوص الشرعية -كما سيأتي إن شاء الله- إلا أن عذر الأولين -في نظري- هو إقامة الحواجز المعنوية في هذا الأمر لكي لا يقتتحمه إلا من كان أهلاً له، ديانةً وورعاً ونصحاً، كما ألم إليه ابن عبدالبر فيما سبق.

**وإليك بعض أقوال العلماء في هذه المسألة :**

■ قال أبو حامد الغزالى في كتابه "إحياء علوم الدين"<sup>(٢)</sup> : "اعلم أن لك مع الأمراء والعمال الظلمة ثلاثة أحوال:

**الحالة الأولى:** وهي شرها؛ أن تدخل عليهم.

**والثانية:** وهي دونها؛ أن يدخلوا عليك.

(١) جامع بيان العلم وفضله، ص ٢٦٢ - ٢٦٣.

(٢) بواسطة "إتحاف السادة المتقيين بشرح إحياء علوم الدين" للزبيدي، (٦/٦٨٧-٧١١) باختصار، ولمعرفة المؤاخذات على كتاب "إحياء علوم الدين" للغزالى : تُنظر رسالة: "كتاب إحياء علوم الدين في ميزان العلماء والمؤرخين" للشيخ علي الحلبي.

## تعليق الشیخ ابن عثیمین على رسالتہ «رفع الأساطین»

والثالثة: وهي الأسلم؛ أن تعتزل عنهم فلا تراهم ولا يرونك.

أما الحالة الأولى: وهي الدخول عليهم؛ فهو مذموم جداً في الشرع، وفيه تغليظات وشدائد تواردت بها الأخبار والآثار، فننقلها للتعرف ذم الشرع له، ثم نتعرض لما يحرم منه وما يباح وما يكره على ما تقتضيه الفتوى في ظاهر العلم - ثم ذكر الأخبار الواردة في التحذير من الدخول على الظلمة أو إعانتهم على ظلمهم - ثم قال: "فهذه الأخبار والآثار تدل على ما في مخالطة السلاطين من الفتنة وأنواع الفساد، ولكن نفصل ذلك تفصيلاً فقهياً نميز فيه المحظور عن المكره والمباح، فنقول: الداخل على السلطان متعرض لأن يعصي الله تعالى إما بفعله أو بسكته، وإما ب قوله، وإنما باعتقاده، فلا ينفك عن أحد هذه الأمور.

أما الفعل؛ فالدخول عليهم في غالب الأحوال يكون إلى دور مغصوب، وتخطيها والدخول فيها بغير إذن الملوك حرام؛ ولا يغير ذلك قول القائل: إن ذلك مما يتسامح به الناس كتمرة أو فتات خبز، فإن ذلك صحيح في غير المغصوب، أما المغصوب فلا.

فأما السكتون؛ فهو أنه سيرى في مجالسهم من الفرش الحرير وأواني الفضة والحرير الملبوس عليهم وعلى غلمانهم ما هو حرام. وكل من رأى سيئة وسكت عليها فهو شريك في تلك السيئة، بل يسمع من كلامهم ما هو فحش وكذب وشتم وإيذاء، والسكتون على جميع ذلك حرام. بل يراهم لا يلبسون الثياب الحرام وأكلين الطعام الحرام وجميع ما في أيديهم حرام، والسكتون على ذلك غير جائز. فيجب عليه الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر

## تعليقات الشيخ ابن عثيمين على رسالة «رفع الأساطين»

ببساته إن لم يقدر بفعله.

وإن قلت: إنه يخاف على نفسه فهو معدور في السكوت؟ فهذا حق، ولكنه مستغنٍ عن أن يُعرض نفسه لارتكاب ما لا يباح إلا بعدن، فإنه لو لم يدخل ولم يشاهد لم يتوجه عليه الخطاب بالحسبة حتى يسقط عنه بالعذر. وعند هذا أقول: من علم فساداً في موضع وعلم أنه لا يقدر على إزالته فلا يجوز له أن يحضر ليجري ذلك بين يديه وهو يشاهده ويسكت، بل ينبغي أن يحترز عن مشاهدته.

وأما القول؛ فهو أن يدعوا للظالم أو يثنى عليه أو يصدقه فيما يقول من باطل بصريح قوله أو بتحريك رأسه أو باستبشار في وجهه، أو يُظهر له الحب والموالاة والاشتياق إلى لقائه، والحرص على طول عمره وبقائه، فإنه في الغالب لا يقتصر على السلام بل يتكلّم ولا يعدو كلامه هذه الأقسام.

أما الدعاء له؛ فلا يحل إلا أن يقول: أصلحك الله أو وفقك الله للخيرات أو طوّل الله عمرك في طاعته، أو ما يجري هذا المجرى. فأما الدعاء بالحراسة وطول البقاء وإسباغ النعمة مع الخطاب بالمولى وما في معناه فغير جائز...

**ولا يجوز الدخول عليهم إلا بعدرين:**

أحدهما : أن يكون من جهتهم أمر إلزام لا أمر إكرام ، وعلم أنه لو امتنع أوزي أو فسد عليهم طاعة الرعية ، واضطرب عليهم أمر السياسة ، فيجب عليه الإجابة ، لا طاعة لهم ، بل مراعاة مصلحة الخلق حتى لا تضطرب الولاية.

## **تعليقات الشیخ ابن عثیمین علی رسالتة «رفع الأساسین»**

**والثانی: أن يدخل عليهم في دفع ظلم عن مسلم سواه ، أو عن نفسه ،**  
إما بطريق الحسبة أو بطريق التظلم ، فذلك رخصة ؛ بشرط أن لا يكذب ولا  
يثنى ولا يدع نصيحة يتوقع لها قبولاً ، فهذا حكم الدخول.

**الحالة الثانية: أن يدخل عليك السلطان الظالم زائراً؛ فجواب السلام**  
لابد منه . وأما القيام والإكرام له فلا يحرم، مقابلة له على إكرامه . فإنه  
بإكرام العلم والدين مستحق للإحتماد ، كما أنه بالظلم مستحق للإبعاد .  
فالإكرام بالإكرام والجواب بالسلام . ولكن الأولى أن لا يقوم إن كان معه  
في خلوة؛ ليظهر له بذلك عن الدين وحقارة الظلم ، ويظهر به غضبه للدين  
واعتراضه عن أعراض عن الله فأعرض الله تعالى عنه ..

**الحالة الثالثة: أن يعتزلهم فلا يراهم ولا يرونهم ، وهو الواجب إذا لَا**  
سلامة إلا فيه ، فعليه أن يعتقد بغضهم على ظلمهم ولا يحب بقاءهم ولا  
يثنى عليهم ولا يستخبر عن أحوالهم ولا يتقرب إلى المتصلين بهم ، ولا  
يتأسف على ما يفوت بسبب مفارقتهم ، وذلك إذا خطر بباله أمرهم ، وإن  
غفل عنهم فهو الأحسن ، وإذا خطر بباله تنعمهم فليذكر ما قاله حاتم  
الأصم: إنما بيّني وبين الملوك يوم واحد ، فاما أمس فلا يجدون لذته ، وإنني  
وإياهم في غدر على وجل ، وإنما هو اليوم ، وما عسى أن يكون في اليوم ،  
وما قاله أبو الدرداء إذ قال: أهل الأموال يأكلون ونأكل ، ويشربون  
ونشرب ، ويلبسون وتلبس ، ولهم فضول أموال ينظرون إليها وبنظر معهم  
إليها ، وعليهم حسابها ونحن منها براء " .

## تعليق الشیخ ابن عثیمین علی رسالت «رفع الالاطین»

ثم بین الغزالی بعض الاحکام المتعلقة بهم؛ كبعثهم بالمال للعالم لتفريقه على الفقراء، وحكم المعاملة معهم، وحكم ما بنوه من الحرام، وحكم معاملة عمالهم .

■ **وألف ابن الجوزي رسالة سماها " عطف العلماء على الأمراء والأمراء على العلماء على الأمراء "** <sup>(١)</sup> ، قال فيها : " أما بعد : فإني رأيت قوام الخلق كلهم بعلمائهم وأمرائهم، ورأيت العلماء في الغالب منقسمين إلى خير يخاف على دينه، فيبعد عن الأمير، ومنافق يخالط السلطان مخالطة الشرير، ومراده استلاب دنياه، فلا يأمره بخير، ولا ينهاه، وكلما رأى الأمير حال ذلك العالم آذاه .

فإذا كان هذا يؤذى السلطان بالقرب منه، والعالم الخير ينأى عنه، فمن الذي ينبهه على الصواب، ويُثْقِفه بآداب السنة والكتاب ؟

فإن قيل: فقد وردت الأحاديث في النهي عن مقاربة السلطان، وقد زجر علماء السلف عن ذلك، فكيف يتهيأ تعليمه مع البعد عنه ؟

**الجواب:** أما الأحاديث المرفوعة فلا تصح. وأما كراهة السلف، فإنهم تكلموا على الغالب، والغالب على الداخل على السلطان الفتنة؛ إما بإبدال النصح بالمدح لنيل شيء من الحطام، أو بالسکوت عن إنكار منكر يمكن الكلام فيه، أو بالتلهف على فوات الدنيا إذا رأها عندهم.

**وفصل الخطاب أن أقول:** ينبغي أن يُنظر في حال السلطان؛ فإن كان

---

(١) طُبعت أخيراً بتحقيق الأخ الشیخ إبراهیم باجس - وفقه الله - .

## تعليقات الشیخ ابن عثیمین علی رسالت «رفع الاساطین»

عادلاً مُنْهَمَا بقصد الحق ويعمل بالشرع، فلا وجه للبعد عنه إلا لشغول نفسه، أو خائف على الدنيا، أو غير ذلك من الأمارات التي توجب البعد...

- إلى أن قال - : " فصل : والدخول على السلطان لا يُدْمِنُ لنفس الدخول، لكن لأنَّه في الغالب فتنَةٌ، وربما لم يتماسك الأدمي عندهم، فيقول ما لا يصلح، ويمدح بما لا يجوز.

والداخل عليهم مُعْرَضٌ لمعاصٍ كثيرة؛ فقد يكونون في دور مقصوبة، وربما احتاج أن يركع لهم ويُسجد؛ لأنها عادة الداخل عليهم، وربما رأى أواني الذهب والفضة، ولباس الحرير عليهم وعلى أصحابهم، ثم يسمع من كلامهم ما لا يجوز. وإذا كانوا على هذه الصفات، فالآولى اجتنابهم، إلا أن يمكن الوعظ لهم.

وقد يسلم الإنسان في الدخول، وتصح نيته في الأمراء، إلا أنهم إذا أكرموه تغير قلبه، فأحبوا الظالمين، واشتهي بقاءهم، وربما حلّت له دنياهم فافتتن، ولذلك قال سفيان الثوري: ما أخاف من عقوبتهم، إنما أخاف كرامتهم.

ومن قوي على مخالطة السلطان على وجه يسلم فيه - وإن كان ذلك بعيداً - جازت له المخالطة؛ لأنه يكون قادرًا على الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وتعليم الحق " (١) .

(١) " عطف العلماء على الأمراء .. " لابن الجوزي، ص ٢٧، ٢٩، ٣٢، ٤٥، ٤٨، ٥٠، ٥٤. باختصار. وقد اعتمد سبط ابن الجوزي في كتابه " الجليس الصالح " على رسالة جده هذه، ونقل منها كثيراً في الباب الذي عقده لهذه المسألة ، ص ١٩٦-٢١٢ .

## تعليقات الشيخ ابن عثيمين على رسالة «رفع الأساطين»

■ ومن كلام شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله - في هذه المسألة؛ قوله : " وأهل السنة لا يأمرون بموافقة ولاة الأمور إلا في طاعة الله ، لا في معصيته ، ولا ضرر على من وافق رجلاً في طاعة الله إذا انفرد ذلك عنه بمعصية لم يشركه فيها ، كما أن الرجل إذا حج مع الناس ، فوقف معهم وطاف ، لم يضره كون بعض الحجاج له مظالم وذنوب ينفرد بها ، وكذلك إذا شهد مع الناس الجمعة والجماعة ومجالس العلم ، وغزا معهم ، لم يضره أن يكون بعض المشاركين له في ذلك له ذنوب يختص بها ، فولادة الأمور بمنزلة غيرهم ، يُشاركون فيما يفعلونه من طاعة الله ، ولا يُشاركون فيما يفعلونه من معصية الله " <sup>(١)</sup> ، وقال - رحمه الله - : " مذهب أهل السنة والجماعة أن هؤلاء - أي الحكماء - يشاركون فيما يحتاج إليهم فيه من طاعة الله ؛ فتحصل خلفهم الجمعة والعيدان وغيرهما من الصلوات التي يقيمونها هم ؛ لأنها لو لم تصل خلفهم أفضى إلى تعطيلها ، ونجادل معهم الكفار ، ونحاج معهم البيت العتيق ، ويُستعان بهم في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وإقامة الحدود ، فإن الإنسان لو قدر أنه حج في رفقه لهم ذنوب وقد جاءوا يحجون لم يضره هذا شيئاً ، وكذلك الغزو وغيره من الأعمال الصالحة إذا فعلها البر وشاركه في ذلك الفاجر لم يضره ذلك شيئاً ، فكيف إذا لم يمكن فعلها إلا على هذا الوجه ؟ فكيف إذا كان الوالي الذي يفعلها فيه معصية ؟ ويُستعان بهم أيضاً في العدل في الحكم والقسم ؟ فإنه لا يمكن عاقل أن ينزع في أنهم كثيراً ما يعدلون في حكمهم وقسمهم ،

(١) " منهاج السنة " (٤/١١٣-١١٤).

## تعليق الشیخ ابن عثیمین علی رسالۃ «رفع الاضالین»

ویعاونون علی البر والتقوی ولا یعاونون علی الإثم والعدوان " (۱) .

وقال - أيضًا - : " فالقول في يزيد كالقول في أشباهه من الخلفاء والملوك ، من وافقهم في طاعة الله تعالى ؛ كالصلوة والحج والجهاد والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وإقامة الحدود كان مأجورا على مافعله من طاعة الله ورسوله ، وكذلك كان صالح المؤمنين يفعلون ؛ كعبد الله بن عمر وأمثاله ، ومن صدقهم بكذبهم وأعانهم على ظلمهم كان من المعينين على الإثم والعدوان المستحقين للذم والعقاب " (۲) .

■ وعقد ابن مفلح المقدسي - رحمه الله - في كتابه " الآداب الشرعية " فصلاً عن " انقاض العلماء المتقين من إتيان الأمراء والسلطانين " ابتدأه بـ " كان الإمام أحمد - رحمه الله - لا يأتي الخلفاء ولا الولاة والأمراء ، ويمتنع من الكتابة إليهم ، وينهى أصحابه عن ذلك مطلقاً ، نقله عنه جماعة ، وكلامه فيه مشهور " ، " وكان هذا رأي جماعة من السلف ، وكلامهم في ذلك مشهور؛ منهم: .... " - إلى أن قال - : " وخالفهم في ذلك جماعة من السلف: منهم... - ثم أورد أسماءهم - ثم قال: " والظاهر كراحته إن خيف منه الوقوع في محظوظ ، وعدمه إن أمن ذلك؛ فإن عري عن المفسدة ، واقترنت به مصلحة من تخويفه لهم ووعظه إليهم ، وقضاء حاجة؛ كان مستحبًا ، وعلى هذه الأحوال يُنزل كلام السلف وأفعالهم - رضي الله عنهم - .. وأما السلطان العادل؛ فالدخول عليه ومساعدته على عدله من

(۱) السابق ( ۴ / ۵۲۵-۵۲۶ ) .

(۲) السابق ( ۴ / ۵۴۵ ) .

## **تعليقات الشيخ ابن عثيمين على رسالة «رفع الأساطين»**

أجلُّ الْقُرَب؛ فقد كان عروة بن الزبير وابن شهاب وطبقتهما من خيار العلماء يصحبون عمر بن عبد العزيز، وكان الشعبي وقبيصة بن ذؤيب والحسن وأبو الزناد ومالك والأوزاعي والشافعي وغيرهم - رحمهم الله - يدخلون على السلطان وعلى كل حال؛ فالسلامة الانقطاع عنهم؛ كما اختاره أحمد وكثير من العلماء<sup>(١)</sup>.

■ وعقد التاج السبكي في رسالته «معيد النعم ومبيد النقم» فصلاً عن العلماء، وجه لهم فيه النصيحة بعدم التردد على أبواب السلاطين؛ ومن جميل قوله: «من هؤلاء - أي العلماء - من يطلب العلو في الدنيا والتردد إلى أبواب السلاطين والأمراء.. فيؤدي ذلك إلى أن قلبه يظلم بهذه الأكذار، ويزول صفاؤه بهذه الأمور التي تظلم القلوب، وتُبعد عن كلام الغيوب.. فكم رأينا فقيهاً تردد إلى أبواب الملوك فذهب فقهه، ونسى ما كان يعلمه، وإلى فساد عقيدة الأمراء في العلماء؛ فإنهم يستحقون التردد إليهم، ولا يزالون يُظلون الفقيه حتى يسألهم في حوائجه، ويُؤول ذلك إلى أنهم يظلون في أهل العلم السوء، ولا يطيعونهم فيما يفتون به، وينقصون العلم وأهله، وذلك فساد عظيم، وفيه هلاك العالم»<sup>(٢)</sup>.

■ وقال ابن الوزير في كتابه "العواصم والقواسم"<sup>(٣)</sup>:

**الفائدة الأولى:** في حكم مخالطة السلاطين في نفسها.

---

(١) الآداب الشرعية، (٤٥٧ / ٢) - (٤٦٧).

(٢) ص ٦٨.

(٣) (٨ / ٢٢٣-١٩٠) باختصار.

### واعلم أن مخالطتهم أقسام:

القسم الأول: المخالطة مجرد التناول مما في أيديهم من بيوت الأموال، وحقوق المسلمين، فهذا نقص من مرتبة الزهادة، وشين في أهل العلم والعبادة، ولكنه لا ينحط إلى مرتبة التحرير، فإن حب الدنيا، وإن كان مذموماً على الإطلاق، لكنه يختلف، فمنه حرام، ومنه حلال، فالحرام منه هو حب الحرام من الدنيا، والإضراب عن الدين، وأهل هذا، هم الذين ذمهم الله تعالى في القرآن، وحيث يرد الذم على حب الدنيا مطلقاً أو عاماً، فالمراد به هذا الجنس، بدليل قوله تعالى: ﴿فَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَقُولُ رَبُّنَا آتَانَا فِي الدُّنْيَا وَمَا لَهُ فِي الْآخِرَةِ مِنْ خَلَقٍ﴾ [آل عمران: ۲۰۱] و﴿مِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ رَبُّنَا آتَانَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةٌ وَفِي الْآخِرَةِ حَسَنَةٌ وَفِي أَعْدَابِ النَّارِ﴾ [آل عمران: ۲۰۲] أولاً ذلك لهم نصيبٌ ممّا كسبوا والله سريع الحساب ﴿وَأَخْرَى تُحِبُّونَهَا نَصْرٌ مِّنَ اللَّهِ وَفَتْحٌ قَرِيبٌ وَبَشِّرِ المؤْمِنِينَ﴾ [آل عمران: ۲۰۳]، وقوله: ﴿وَأَخْرَى تُحِبُّونَهَا نَصْرٌ مِّنَ اللَّهِ وَفَتْحٌ قَرِيبٌ وَبَشِّرِ المؤْمِنِينَ﴾ [آل عمران: ۲۰۴]، وقول عيسى: ﴿أَنْزِلْ عَلَيْنَا مَا يَدْعُونَا مِنَ السَّمَاءِ﴾ ... إلى : ﴿وَأَرْزُقْنَا وَأَنْتَ خَيْرُ الرَّازِقِينَ﴾ [آل عمران: ۲۰۵] فهذه الآيات خاصة تبين تلك العمومات، وأن المذمومين في تلك العمومات هم الذين قالوا: ﴿رَبُّنَا آتَانَا فِي الدُّنْيَا وَمَا لَهُ فِي الْآخِرَةِ مِنْ خَلَقٍ﴾ ..

القسم الثاني: المخالطة للمصالح المتعلقة بال العامة؛ من الشفاعة للفقراء، والت bliغ بالمضطهدين أو نحو ذلك، أو المصالح الخاصة بالملوك من وعظهم أو تذكيرهم وتعريفهم بما يجب للMuslimين وتعليمهم معالم الدين، وسواء كان ذلك على جهة التصرير أو التلويع مع حسن النية، وهذا القسم يكون مستحبًا غير مكروه، وسواء كان الغرض الحاصل من ذلك تركهم للباطل

## **تعليقات الشيخ ابن عثيمين على رسالة «رفع الأساطين»**

كله، أو تركهم لبعضه، وتخفيفهم منه، إلا أن يكون في الزمان إمام حق يدعوا إلى حرب الظلمة، فإن المصير إليه هو الواجب..

**القسم الثالث: المخالطة للتقية**، وهي جائزة، لنص القرآن، قال الله تعالى: ﴿إِلَّا أَن تَتَّقُوا مِنْهُمْ نُقَاءً﴾ [آل عمران: ٢٨]، وسواء أظهر المخالط أنه خالط لأجل التقية، أو لم يظهر ذلك، فإن الأكثرين لا يمكنون من إظهاره، بل التقية تقتضي كتم ذلك.

**القسم الرابع: المخالطة لأجل الجهاد والغزو معهم للكفار**، ممن يستجيز ذلك. وقد فعل ذلك غير واحد من الصحابة والتابعين وغيرهم من خيار المسلمين..

**القسم الخامس: المخالطة لأجل القرابة والرحمة**، وهذا أيضاً جائز، وقد رخص الله تعالى للمسلمين في صلة المشركين على العموم إذا لم يجاهوهم بالحرب والإخراج من الديار .

■ **وجمع السيوطي في رسالته "ما رواه الأساطين في عدم المجيء إلى السلاطين"** كماً كبيراً من الأخبار الواردة في النهي عن ذلك، ثم قال: "ذهب جمهور العلماء من السلف وصلاحاء الخلف إلى أن هذه الأحاديث والأثار جارية على إطلاقها؛ سواء دعوه إلى المجيء إليهم أم لا، وسواء دعوه لمصلحة دينية أم لغيرها" (١).

■ **وألف الشيخ الملا علي القاري رسالة في هذا الموضوع سماها "تبعيد**

---

(١) ص ٥٨ .

## تعليق الشيف ابن حثيمين على رسالة «رفع الأساطين»

العلماء عن تقريب الأمراء<sup>(١)</sup> سرد فيها بعض الأحاديث والآثار في التحذير من الدخول على السلاطين والأمراء.

■ وألف الصناعي رسالة بعنوان : " إزالة التهمة ببيان ما يجوز ويحرم من مخالطة الظلمة "<sup>(٢)</sup> ، قال فيها : " مخالطة الظالم أنواع وأقسام ; منها ما يوجب جزيل الثواب ، ومنها ما يوجب أليم العقاب ؛ فالنوع الأول أن يكون لبيان ما يجب عليه ، وإرشاده إلى ما يتوجه خطابه إليه ، وتعليمه علم الشريعة ، وإن لم ي عمل ؛ فإنه إبلاغ للشرائع ، وهو واجب اتفاقاً ، فهذه المخالطة واجبة بالاتفاق ، ومنه مخالطة رسول الله عليهم السلام للكفار الذين حصر الله الظلم عليهم ، فقال : ﴿وَالْكَافِرُونَ هُمُ الظَّالِمُون﴾ ، ومعلوم أن كلَّ رسول من رسول الله يخالط الكفار ويغشهم في منازلهم ، ويجالسهم ، يأمرهم بالإيمان ويزجرهم عن الكفر والعصيان ، ويقربهم إلى الرحمن ، ويبعدهم عن ساحة الشيطان ، وهذا واجب على كل عالم من ورثة الرسل في جميع الأزمان ، وهذا هو الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر الواجب على كل إنسان بنصوص السنة والقرآن ، وهذه المخالطة ترفع مقام من خالطهم إلى غُرف الجنان .

النوع الثاني : أن يخالطهم اتقاء شرهم على نفسه أو ماله أو عرضه ، أو على أي مسلم في أي ثلاثة ، فهذا جائز ، وقد يكون واجباً ، قال الله تعالى : ﴿إِلَّا أَنْ تَقْوُ مِنْهُمْ تُقَاتَةً﴾ ، وهي في الكفار ، فبالأولى في مسلم ظالم.

(١) حققها الدكتور محمد علي المرصفي.

(٢) (ص ٢٩٧ - ٣٠١ ، ضمن مجموع رسائل للصناعي - مخطوط - ) .

## **تعليقات الشيخ ابن عثيمين على رسالة «رفع الأساطين»**

**الثالث : مخالطة الظالم لقرابة أو رحمة ، فهذه جائزة بلا ملامة ، قال الله تعالى في الآبدين الكافرين : ﴿ وَصَاحِبُهُمَا فِي الدُّنْيَا مَعْرُوفُوْا ﴾ .**

**الرابع : المخالطة في المعاملات الدنيوية بالبيع منه أو الشراء ؛ فإنه جائز بالاتفاق ، مالم يعلم أن الذي في يده حرام ، أو يظن ، وهذا قد عقد له الفقهاء مسألة وقالوا : تجوز معاملة الظالم بيعاً وشراء فيما لم يظن تحريمه ، ولا تجارة إلا بمخالطة ، ودليل هذا إجماع الصحابة ومتاجرتهم مع اليهود والكفار ، بل هذا رسولنا صلى الله عليه وسلم مات ودرعه مرهونة عند يهودي في قرضة اقترضها منه ، واليهود من أظلم الظلمة كما سمعت في الآية .**

**الخامس : مخالطة لتأخذ مما في يده من الأموال التي لك فيها حق ؛ فإن هذا جائز ، فعله أئمة الإسلام ..**

**وأنواع المخالطة الجائزة كثيرة ، لا يحرم منها بالإجماع والاتفاق إلا من خالط الظلمة لإعانتهم على ظلمهم ؛ من أخذ أموال العباد ظلماً وعدواناً ، وسفك دمائهم بغياناً وطغياناً ، فمن خالطهم لإعانتهم على ذلك الباطل ، وتقويتهم على الأمر الهائل ، بلسانه وسانه أو قلمه أو إحسانه أو سكته تقريراً ؛ فهذا مثلهم عاص لله وأثم ، وهذا هو الذي ورد فيه الوعيد والزجر الشديد - ثم ذكر الأحاديث الواردة في التحذير من الدخول على الأمراء الظلمة لإعانتهم على ظلمهم - ثم قال : فعرفت أن المحرم من المخالطة والغشيان هو ما كان فيه إعانة على ظلمهم ، وهذه الإعانة تتحقق في**

## تعليق الشیخ ابن عثیمین علی رسالته «رفع الأساطین»

أعوانهم وعمار دولتهم ، ومشیدي أركان جورهم ، وهي معروفة في كثير من المخالفين ، الذين يخبطون معهم في مهوا الخابطين ، وهم الذي قال الله فيهم : ﴿ احْشُرُوا الَّذِينَ ظَلَمُوا وَأَزْوَاجَهُم ﴾ ، وفي كتب التفسير أنهم أعوانهم ، وكذلك من رضي بما ارتكبه الظالم والفاسق من القبائح ، فإن حكمه حكمه : لقوله صلى الله عليه وسلم في الحديث الماضي : " ولكن من رضي وتابع <sup>(١)</sup> " ، ولما أخرج أبو داود عن العرس بن عميرة مرفوعاً : " إذا عملت الخطيئة في الأرض ، كان من شهدتها فكرها كمن غاب عنها ، ومن غاب عنها فرضيها كان كمن شهدتها " <sup>(٢)</sup> ، وهذا في الأحاديث كثير ، ومن أحب قوماً كان منهم " .

■ ثم ألف الشوكاني رسالته " رفع الأساطين في حكم الاتصال بالسلطين " ، وستأتي كاملة - إن شاء الله - .

■ وفي عصرنا القريب كتب الشيخ عبدالسلام بن برجس آل عبدالكريم - رحمه الله - رسالة قيمة في هذا الباب ، سماها " قطع المرأة في حكم الدخول على النساء " ، قال في مقدمتها <sup>(٣)</sup> : " هذا تحرير لمسألة من المسائل المهمة ، طالما تشوق أهل العلم وطلابه إلى جمع أطرافها ، وكشف النقاع عنها " ، ثم بين الحكم بقوله : " الأصل في الدخول على النساء

(١) سيأتي تخرجه إن شاء الله.

(٢) أخرجه أبو داود (٤٣٤٥) ، وحسنه الألباني في صحيح أبي داود (٣٦٥١) .

(٣) ص ٥ - ٢٨ . وهي رسالة لا يستغني عنها من أراد جمع ما قبل في هذه المسألة ، مع الترجيح الموفق ، والعنابة بالأدلة . فرحم الله الشيخ عبدالسلام رحمة واسعة .

## تعليقات الشیخ ابن عثیمین علی رسالۃ «رفع الاضالین»

الجواز، فإذا اقترن بالدخول أمر يُحمد شرعاً، كان الدخول مستحبأً أو واجباً . وإذا اقترن بالدخول أمر مذموم شرعاً، كان الدخول منهياً عنه، لا لذاته، بل لما اقترن به من الأمر المذموم شرعاً، وقد دل على ذلك أدلة خاصة ثبتت عن النبي صلی الله علیه وسلم، وعن صحابته الكرام - ثم ذكر منه - :

الدليل الأول: عن معاذ بن جبل رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: " خمس من فعل واحدة منهن كان ضاماً على الله عز وجل: من عاد مريضاً، أو خرج مع جنازة، أو خرج غازياً، أو دخل على إمامه يريد تعزيره وتوقيره، أو قعد في بيته فسلم الناس منه، وسلم من الناس " (١).

الدليل الثاني: عن كعب بن عجرة رضي الله عنه قال: قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم: " أعيذك بالله يا كعب بن عجرة من أُمراء يكونون من بعدي، فمن غشى أبوابهم فصدقهم في كذبهم، وأعانهم على ظلمهم؛ فليس مني ولست منه، ولا يرد على الحوض، ومن غشى أبوابهم أو لم يغش، فلم يصدقهم في كذبهم، ولم يعنهم على ظلمهم؛ فهو مني وأنا منه، وسيرد على الحوض... ". الحديث (٢).

الدليل الثالث: عن أم سلمة رضي الله عنها أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال:

---

(١) حديث صحيح : أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٢١٤٦) .

(٢) حديث صحيح : أخرجه الترمذى (٦١٤) .

## تعليق الشیخ ابن عثیمین علی رسالت «رفع الأساطلین»

"ستكون أمراء فتعرفون وتنكرون، فمن عرف برأي، ومن أنكر سلم، ولكن من رضي وتابع". قالوا: أفلأ نقاتلهم؟ قال: لا ما صلوا"<sup>(١)</sup>.

**الدليل الرابع:** عن أبي سعيد الخدري عن النبي ﷺ قال: "ما بعث الله مننبي، ولا استخلف من خليفة، إلا كان له بطانتان: بطانة تأمره بالمعروف وتحضه عليه، وبطانة تأمره بالشر وتحضه عليه، فالمقصوم من عصم الله وتعالى"<sup>(٢)</sup>.

**الدليل الخامس:** عن عائشة -رضي الله عنها- قالت: قال رسول الله ﷺ: "من ولی منکم عملاً فأراد الله به خيراً جعل له وزيراً صالحاً، إن نسي ذكره، وإن ذكر أعاده"<sup>(٣)</sup>.

**الدليل السادس:** عن عياض بن غنم قال: قال رسول الله ﷺ: "من أراد أن ينصح لسلطان بأمر فلا يُبَدِّلْ له علانيةً، ولكن ليأخذ بيده فيخلو به، فإن قبل منه فذاك، وإن لا كان قد أَدَى الذِي عليه له"<sup>(٤)</sup>.

ثم ذكر الشیخ حديث: "من أتى أبواب السلطان افتُن"<sup>(٥)</sup> ، وقال - جمعاً بينه وبين الأحادیث السابقة - : "لا يختلف علماء الأمة على أن المراد

(١) أخرجه مسلم (١٨٥٤).

(٢) أخرجه البخاري (٦٧٧٣).

(٣) حديث صحيح: أخرجه النسائي (٤٢٠٤).

(٤) حديث صحيح: أخرجه الإمام أحمد في مسنده (١٥٣٦٩).

(٥) أخرجه الإمام أحمد في مسنده (٣٣٦٢)، وأبوداود (٦٧٧٣)، والترمذني (٢٢٥٦)، والنمسائي (٤٣٠٩). وقد اختلف العلماء فيه بين مُصحح ومضعف. انظر أحكامهم =



## تعليقات الشيخ ابن عثيمين على رسالة «رفع الأساطين»

بهذا الحديث ذم من دخل على السلاطين وهو غاشٌ لهم، مزين لهم الباطل، معين للظالم منهم على ظلمه، غير ناصح لهم، غير أمر بمعروفٍ أو ناهٍ عن منكر.

وفيه تنبيه للداخل على وجوب الاحتياط لدينه ولنفسه، فيعالج نيتَه، وينظر في الصالح: أدخلوه أم بعده؟! إذ الفتنة منه قريبةٌ ، - وبعد نقل أقوال العلماء في الحديث - قال : " فبيان لك - إن شاء الله - مما نقلته عن أهل العلم تفسير هذا الحديث، وأنه لا تعارض بينه وبين ما سبق من الأدلة على جواز الدخول بشرطه... وهكذا بقية الآثار، فإنها تفيد تعلييل المنع من الدخول بأنه مظنة للوقوع في الفتنة. وبهذا تكون هذه الآثار موافقة لما جاء من الأحاديث الواردة في هذا الباب " .

" وكل هذه الآثار - أي المحذرة من الدخول على السلاطين - وما في معناها ينبغي أن تتم على علماء السوء أهل الدنيا، الذين اتخذوا العلم وسيلة لجمع الدنيا، ونيل الرئاسات ، ينظرون إلى ما يدخل عليهم من حلاوة الدنيا وزينتها وعلوّ المكانة فيها، دون النظر إلى ما يقترفونه من عصيان الله تعالى، وإضاعة حدوده، وإهمال أوامرها، وتزيين الباطل والإعانة عليه، والسكوت عن المنكر وعدم المبالاة بتغييره " .

ثم ذكر الشيخ تنبيهاً مهماً :

---

= مع التخريج له في "فتح الباري شرح البخاري" لابن رجب ، (١ / ١١٢ - ١١٣) ،  
حاشية المحققين - طبعة دار الفرباء .

## تعليق الشیخ ابن عثیمین علی رسالت «رفع الاضالین»

"تنبیه : من کره من السلف الدخول على الملوك والأمراء وأغلظ في ذلك، فلا يعني ذلك توسيع الخروج عليهم، أو الإعانة على شقّ عصا الطاعة، وذلك بحمد الله جلي عند أهل العلم وطلابه".

أخيراً قال الشیخ عبدالسلام - رحمه الله - : " وقد أدركنا علماءنا الناصحين الصادقين كأمثال الشیخ عبدالعزيز بن باز، والشیخ عبد الله بن حمید، يدخلون على ملوكهم، ناصحين صادقين، وهكذا كان من قبلهم من العلماء: الشیخ محمد بن إبراهيم آل الشیخ، والشیخ سعد بن عتیق، والشیخ سلیمان بن سحمان، والشیخ عبدالله بن عبدالعزيز العنقری، وهكذا سائر علماء الدعوة - رحمهم الله تعالى أجمعین - "(١).

قلتُ : وقد أجاد الشیخ إبراهيم باجس في قوله - مقدماً لرسالة ابن الجوزي السابقة - : "الناظر إلى حال أمتنا الإسلامية، والمراقب طبيعة العلاقة بين ولاة الأمور والرعاية - ومن جملتهم العلماء - يرى أنها في كثير من الأحيان علاقة صدام وتناقض، بل إن هذه النظرة أصبحت ظاهرة عامة وكأنها هي القاعدة، وما خالفها فقد شذ عنها، والشاذ لا حكم له!"

وإذا وجد نوع من العلاقة التوافقية بين الحكام والعلماء، فإن نظرية الآخرين إلى هذه العلاقة تكون نظرة شك واتهام؛ فهذا عالم منافق مداهن، باع نفسه للسلطان، أو باع دینه بدنياه، وهذا سلطان جائز استخدم العلماء والفقهاء مطيةً لإضفاء الشرعية على جوره وظلمه.

(١) قطع المراء ... ، الصفحتان : ٧٩،٧٥،٧٣،٥٥،٣٨،٣٤ .

## تعليقان الشيخ ابن عثيمين على رسالة «رفع الأساطين»

فهل يا ترى هذه هي طبيعة العلاقة بين العلماء والحكام؟ وهل من المفترض أن ننظر دائماً إلى العلاقة الحسنة بين العلماء والحكام نظرة شك واتهام؟ وكأننا نردد ما قاله الإمام المقرئ القاسم بن فيره الشاطبي (ت ٥٩٠ هـ) :

قل للأمير نصيحة لا تركن إلى فقيه  
إن الفقيه إذا أتى أبوابكم لا خير فيه<sup>(١)</sup>

الليس في تاريخنا الإسلامي علماء ورعون، عاملون بعلمهم، ناصحون لولاة أمورهم، لم يمنعهم قربهم من السلطان من قول كلمة الحق بالحكمة والموعظة الحسنة؟

الليس في تاريخنا الإسلامي - أيضاً - من الولاة والحكام من كان يتلقى الله في حكمه، ومن كان يقرب العلماء والوعاظ للاستفادة من علمهم والاستئناس برأيهم؟ .

" وإن كان ابن الجوزي في كتابه هذا يبين كيف تكون العلاقة بين العلماء والحكام؛ فإنه قد دعا هو وغيره من علماء المسلمين إلى نصح الحكام وإرشادهم، وألفوا في ذلك المؤلفات الكثيرة في هذا الباب؛ فابن الجوزي ألف كتاب "الشفاف في مواعظ الملوك والخلفاء"، وقال في سبب تأليفه: "لما صنفت كتبًا في الوعظ، آثرت أن أكتب كتاباً في وعظ الملوك؛ فهم أحق الناس

---

(١) "طبقات القراء" للذهبي ٨٥٥ / ٢.

بوعظ الواعظین<sup>(۱)</sup>.

ومن كتب في ذلك أيضاً من العلماء: أبو الحسن علي بن محمد بن حبيب الماوردي (ت ٤٥٠ هـ) "نصيحة الملوك"، وحجة الإسلام أبو حامد الغزالى (ت ٥٥٠ هـ) "التبیر المسبوک في نصيحة الملوك"، وأبو بكر محمد بن الوليد الطرطوشى (ت ٢٥٢٠ هـ) "سراج الملوك"، وغيرهم من العلماء.

وهم، رحمهم الله أجمعين، في كتبهم هذه، يؤصلون لهذا الأمر تأصيلاً علمياً شرعياً متوازناً، ويرون أن صلة العلماء بالحكام تكون مقدرة بقدر الحاجة إليها، وبقدر ما تحقق مقصود الشرع، وإنما كان عدم إتيان العلماء للسلطان أولى وأنفع لهم؛ لأنهم بذلك يدخلون في قول عبيد بن عمير، رحمة الله: ما ازداد رجل من السلطان قرباً إلا ازداد من الله بُعداً<sup>(۲)</sup>.

بل إن بعض العلماء قد حذّر العلماء تحذيراً بالغاً من إتيان الحكم والسلطان، وأنكر عليهم ذلك، ومنهم من أفرد كتاباً مفرداً في ذلك؛ كالإمام جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي (ت ٩١١ هـ) الذي ألف في ذلك كتاب "ما رواه الأسطار في عدم الجيء إلى السلاطين"، وساق فيه الكثير من أقوال العلماء في التحذير من التقرب من السلاطين والحكام. ولا نكاد نجد في كتابه هذا قوله في وجوب نصح العلماء للحكام.

وهذا، في ظني، خلاف المنهج الصواب الذي وضعه ابن الجوزي في

(۱) ص ٤٠ .

(۲) "سن الصالحين وسن العابدين" لأبي الوليد الباقي . ٢٢١ / ١

## تعليقات الشيخ ابن عثيمين على رسالة «رفع الأساطين»

بيان أقسام الحكم وما ينبغي أن تكون عليه علاقة العلماء مع كل قسم من هذه الأقسام، واقرأ ما يقول -رحمه الله -: فقد تنخل بما ذكرته أن **السلاطين ثلاثة**:

عادل تابع للحق، فإعانته هذا واجبة، والتردد إليه عبادة؛ كان رسول الله ﷺ سيد السلاطين، وأبو بكر كان سلطاناً، وعمر وعثمان وعلى.

والثاني: سلطان يعمل بالصواب ويعمل بالخطأ؛ فينبغي أن يتبَّعه ويذَكُّر على قدر قبوله الصواب، ويُتَلَطَّفُ الأمْرُ مَعَهُ بِالْمَكْتُوبَاتِ إِلَيْهِ، والإشارة على ما سبق بيانه.

والثالث: سلطانٌ يغلب عليه الجور، ويندر منه الصواب؛ فقد بيَّنت وجه الإقدام على الإنكار على هذا، وأمرت بالتلطف مهما أمكن. واجتناب مثل هذا لازمٌ إلا إذا أمكن التذكرة، فإذا أمكن، فهي أفضل الأعمال. اهـ باختصار.

وأقول : إن النصح لأئمة الناس وأمرائهم واجب شرعاً، ومحتم عقلاً، وإذا كان هناك منكر عندهم، فمن الذي ينكره وي العمل على إزالته؟ وأكرر ما قال المصنف في أول كتابه عند ذكره قسمى العلماء، وهما: خَيْرٌ يخاف على دينه، فيبعد عن الأمير، ومنافق يخالط السلطان مخالطة الشرير؛ فإذا كان هذا يؤذى السلطان بالقرب منه، والعالم الخَيْرُ ينأى عنه، فمن الذي يحْضُّ على الصواب، ويُثْقِفُه بآداب السنة والكتاب؟ ، ويوافقه في هذا الرأي الدكتور محمد مصطفى السباعي -رحمه الله-؛ إذا يقول: أكبر أعوان الطواغيت: سكوت الصالحين، وكلام المنافقين.

## تعليق الشیخ ابن عثیمین علی رسالت «رفع الاساطین»

فالذی نخلص إلیه: أن العلاقة بین الحکام والعلماء ينبغي أن تكون علاقۃ تکامل وتوافق، لا علاقۃ تصادم وتنافر، فالحاکم يمثل الملك، والعالم يمثل الدين. كما قال علي بن أبي طالب : "الملك والدين أخوان، لا غنى بأحدهما عن الآخر؛ فالدين أُسْ، والملك حارس، فما لم يكن له أُسْ فمهدم، وما لم يكن له حارس فضائع" <sup>(١)</sup>.

وهذا المعنی كررہ الإمام الغزالی بعبارة أخرى؛ إذ يقول: "الدين والعلم توأمان مثل أخوين ولدا من بطن واحد" <sup>(٢)</sup>.

ويوضح الإمام ابن الجوزي حاجة الناس إلى من يسوّهم بقوله: "الخلافة سبب سلامۃ الخلق في أديانهم؛ فبها تُحرس المهج، ويحصل العلم والعمل، وتُنال الأرزاق، ويدفع التظالم، ولو لا حیاطة الخليفة ما قدر مصل على صلاته، ولا مُتَعَبدٌ على عبادته، ولا عالم على نشر علمه، ولا تاجر على سفره" <sup>(٣)</sup>.

ويكرر مثل هذا القول في موضع آخر؛ فيقول "وتزيد مرتبة السلطان العادل على قوم الليل وصوم النهار؛ لأن نفع أولئك لا يتعداهم، ونفعه يتعدى؛ إذ بنظره يتعبد المتعبدون، ويُسافر التجارون، ويشتغل بالعلم المتعلمون، فكأنه عبد الله بعبادة الكل" <sup>(٤)</sup>.

(١) "بهجة المجالس" لابن عبد البر / ١ . ٣٢٢ .

(٢) "التب المرسوب في نصيحة الملوك" للغزالی ص ٥١ .

(٣) "المصباح المضيء في خلافة المستضيء" لابن الجوزي، ص ١٣٤ .

ونظم هذا المعنى الإمام العالم المجاهد الزاهد عبدالله بن المبارك (ت ١٨١هـ)، فقال:

إن الجماعة حبل الله فاعتصموا  
منه بعروته الوثقى لمن دانا  
كم يدفع الله بالسلطان معضلة  
في ديننا رحمة منه ودنيانا  
لولا الخلافة لم تأمن لنا سبلٌ  
وكان أضعفنا نهباً لأقوانا<sup>(٢)</sup>

ثم يأتي بعد ذلك من يُصر على رأيه، ويظل ينظر نظرة العداء إلى كل سلطان، وإلى كل حاكمٍ أياً كان، ولا يسعى إلى النصح والإصلاح، بل ويسعى إلى تغيير هذا الحاكم وذاك السلطان، حتى لوأتى من هو شرّ منه.

واقرأ ما يقول أبو الوليد الطرطوشى في حال مثل هذا: "ولا يتمنى زوال السلطان إلا جاهم مغرون، أو فاسق يتمنى كل محنور؛ فحقيقة على كل رعية أن ترغب إلى الله تعالى في صلاح السلطان، وأن تبذل له النصيحة، وتخصه بصالح دعائهما؛ فإن في صلاحه صلاح العباد والبلاد، وفي فساده فساد العباد والبلاد"<sup>(٣)</sup>.<sup>(٤)</sup>

قلتُ : ولما كانت رسالة الشوكاني -رحمه الله- الآنفة "رفع الأسفار"

(١) "الشفاف في مواعظ الملوك والخلفاء" لابن الجوزي، ص ٤٢ .

(٢) "سن الصالحين وسن العابدين" لأبي الوليد الباقي ١/٣٤١ ، و"بهجة المجالس" لابن عبدالبر ١/٣٣٢ .

(٣) "سراج الملوك" ص ١٥٧ .

(٤) "عطف العلماء على الأمراء .." ، ص ٧، ١٠، ١٣ .

## تعليقات الشيخ ابن عثيمين على رسالة «رفع الأساطين»

في حكم الدخول على السلاطين" قد قرئت على العلامة الشيخ محمد بن عثيمين -رحمه الله-، وعلق عليها تعليقات نفيسة، قليلة العدد، لكنها وافرة العدد؛ كما هي عادته -رحمه الله- في تعليقاته وفوائده؛ فقد أحببت أن أقوم بإخراجها إلى عالم المطبوعات بعد تفريغها من الأشرطة، ووضعها في أماكنها من رسالة الشوكاني<sup>(١)</sup>، ثم الاعتناء بها، دون إثقال للحواشي، سائلًا الله أن ينفع بها، وأن يُعظم للشيخ الأجر، وبجمعنا به والمسلمين في جنات النعيم. والله أعلم، وصلى الله وسلم على نبينا محمد وآلله وصحبه أجمعين.

---

(١) اعتمدت على طبعة الأخ الشيخ صبحي حلاق لـ "رفع الأساطين" المنشورة ضمن كتاب "الفتح الرباني من فتاوى الإمام الشوكاني" (٤٦٥٧-٤٦٨٩/٩). علمًا بأن لرسالة الشوكاني طبعة مفردة بعنوان الدكتور حسن محمد الظاهر محمد، الأستاذ بجامعة صنعاء.

وقد جعلت متن رسالة الشوكاني في أعلى الصفحة بخط كبير، ثم أسفل منه تعليقات الشيخ ابن عثيمين بخط أصغر، ثم هوامش الرسائلتين أسفل الصفحة.

# تعليقات

الشيخ ابن عثيمين - رحمه الله تعالى -

على رسالة «رفع الأساطين في حكم الاتصال بالسلطين»

لشوكاني - رحمه الله -

اعتنى بها

سليمان بن صالح الغراشي

## بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله رب العالمين، والصلوة والسلام على سيد المرسلين، وعلى آله الطاهرين، وصحبه الأكرمين.

اعلم أن كثيراً من القاصرين يعتقدون أن من طلب ما يقوم بما يغنيه ومن يعول، ودخل في الأسباب التي يتحصل منها ذلك، خارج عن طريقة الصالحين مخالفٌ لهدي المرسلين، مبادئ مسلك الزاهدين، وهذا وهم عظيم، وجهل كبير، فإنه قد طلب ذلك سيد الأنبياء ﷺ، وسأل ربه الغنى ؛ كما في الصحيحين وغيرهما أنه كان يقول: "اللهم إني أسائلك الهدى، والتقوى، والعفاف والغنى" <sup>(١)</sup>. والأحاديث في هذا كثيرة جداً. وامتن الله سبحانه عليه بالغنى فقال: «وَرَجَدَكَ عَائِلًا فَأَغْنَى». وثبت في الصحيحين وغيرهما أنه دعا لخادمه أنس بالغنى <sup>(٢)</sup>، وثبت في الصحيحين أنه قال: "اللهم إن أعود بك من الجوع، فإنه بئس الضجيع" <sup>(٣)</sup>. وقال: "حُبُّ إِلَيْهِ الطَّيِّبِ وَالنَّسَاءِ، وَجُعْلَتْ قَرْةُ عَيْنِي فِي الصَّلَاةِ" وهو حديث صحيح <sup>(٤)</sup>.

(١) أخرجه مسلم (٢٧٢١)، والبخاري في "الأدب المفرد" برقم (٦٧٤)، ولم يخرجه في الصحيح كما ذكر الشوكاني.

(٢) أخرجه البخاري (٦٣٤٤)، ومسلم (٢٤٨٠).

(٣) لم يُخرجا في الصحيحين. أخرجه أبو داود (١٥٤٧)، وحسنه الألباني في صحيح الجامع (١٢٨٣).

(٤) أخرجه النسائي، وصححه الألباني في صحيح النسائي (٣٦٨١).

## تعليق الشیخ ابن عثیمین علی رسالۃ «رفع الاضالین»

و ثبت فی الصحيح أنه ﷺ قال لعمر رضي الله عنه: "ما جاءك من هذا المال وأنت غير مُشرف ولا سائل فخذه، وما لا فلام تُتبعه نفسك" <sup>(١)</sup>. و ثبت فی أحادیث صحیحة النبی عن المسألة إلا للسلطان <sup>(٢)</sup>، ومن ذلك ما حکاه الله سبحانہ عن موسی علیہ السلام أنه قال: ﴿رَبِّ إِنِّي لِمَا أَنْزَلْتَ إِلَيَّ مِنْ خَيْرٍ فَقِيرٌ﴾ <sup>(٣)</sup> ، وما حکاه الله سبحانہ أن یوسف علیہ السلام قال لعزیز مصر: ﴿أَجْعَلْنِي عَلَى خَرَائِنِ الْأَرْضِ﴾ ، و قال أیوب علیہ السلام لما رأی جراداً من ذهب تسقط عنده، فجعل یلتقطها، فقال الله عز وجل له: "ألم أغنک عن هذا؟ فقال: بلى، ولكن لا غنى لي عن برکتك" كما في الحديث الثابت فی الصحيح <sup>(٤)</sup> . و قال عیسی علیہ السلام فيما حکاه الله عنه: ﴿وَأَرْزَقْنَا وَأَنْتَ خَيْرُ الرَّازِقِينَ﴾ .

أ - قال الشیخ ابن عثیمین - رحمه الله -: هذا توسل من موسی علیہ السلام بحاله؛ فلن قوله: ﴿رَبِّ إِنِّي لِمَا أَنْزَلْتَ إِلَيَّ مِنْ خَيْرٍ فَقِيرٌ﴾ يشکو حاله إلى الله والشكایة تتضمن السؤال، ولهذا من أنواع التوسل أن یتوسل الإنسان إلى الله بذكر حاجته؛ فيقول: اللهم إني فقیر، اللهم إني مريض ، اللهم إني كذا، يذكر حاله التي تحتاج إلى شفاء <sup>(٤)</sup> .

(١) أخرجه البخاري (٧٦٤)، ومسلم (١٠٤٥) .

(٢) كما في قوله صلی الله علیہ وسلم : "إن هذه المسائل كد يک بها أحدكم وجھه إلا أن یسائل ذا سلطان أو في أمر لا بد منه " . أخرجه أحمد (٢٠٢٢٢) ، وصححه الألباني في "غاية المرام" ، (١٥٤) .

(٣) أخرجه البخاري (٢٧٩) .

(٤) وقال الشیخ - رحمه الله - في فتاواه (٢ / ١٠٦ - ١٠٧) عند ذكر أنواع التوسل =

## تعليقات الشيخ ابن عثيمين على رسالة «رفع الأساطين»

ومن ذلك سؤال حسنة الدنيا، كما في قوله عز وجل: ﴿وَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ رَبَّنَا آتَنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِي الْآخِرَةِ حَسَنَةً وَقَاتَ عَذَابَ النَّارِ ۚ﴾ **أولئك لَهُمْ نَصِيبٌ مِمَّا كَسَبُوا وَاللَّهُ سَرِيعُ الْحِسَابِ**، وقوله عز وجل: ﴿وَآخَرِي تُحِبُّهَا نَصْرٌ مِنَ اللَّهِ وَفَحْقٌ قَرِيبٌ، إلى قوله: **﴿وَأَرْزَقْنَا وَأَنْتَ خَيْرُ الرَّازِقِينَ﴾**. (ب)

والحاصل أن طلب الرزق كان من غالب العباد والأنبياء والعلماء والزاهدين، بل لو قال قائل : إنهم كلهم طالبون رزق الله عز وجل، لم يكن بعيداً، فإنهم سائرون من الله عز وجل نزول الأمطار، وصلاح الثمار، والبركة في الأرزاق، وهذا هو طلب الرزق، وهو كائن من جميعبني آدم، والمتورع منهم يُقيّد سؤاله بأن يكون ذلك من وجه حلال .

والدعاء هو من جملة السعي في تحصيل الرزق، وكذلك جميع الأسباب المحصلة له، على اختلاف أنواعها، وتبالين طرقها، ومن أنكر هذا فقد أنكر ما هو معلوم لكل فرد من أفرادبني آدم. انظر ما كان عليه الصحابة

---

ب- قال الشيخ ابن عثيمين - رحمه الله - : الآية من سورة الصاف ليس فيها : **﴿وَأَرْزَقْنَا وَأَنْتَ خَيْرُ الرَّازِقِينَ﴾** ، لكن هذا قاله الحواريون : **﴿اللَّهُمَّ رَبَّنَا أَنْزَلْنَا مَائِدَةً مِنَ السَّمَاءِ تَكُونُ لَنَا عِيدًا لِأُولَئِنَا وَآخِرَنَا وَآيَةً مِنْكَ وَأَرْزَقْنَا وَأَنْتَ خَيْرُ الرَّازِقِينَ﴾** . هذه سبق قلم من الشوكاني - رحمه الله - .

---

= المشروع: «النوع الخامس : أن يتولى إلى الله تعالى بذكر حاله، يعني أن الداعي يتولى إلى الله تعالى بذكر حاله وما هو عليه من الحاجة، ومنه قول موسى عليه الصلاة والسلام **﴿رَبِّ إِنِّي لَمَأْنَزَلْتَ إِلَيَّ مِنْ خَيْرٍ فَقِيرٌ﴾** يتولى إلى الله تعالى بذكر حاله أن ينزل إليه الخير. ويقرب من ذلك قول زكريا عليه الصلاة والسلام **﴿رَبِّ إِنِّي وَهُنَّ الْعَظُمُ مِنِي وَأَشْتَعَلَ الرَّأْسُ شَيْئًا وَلَمْ أَكُنْ بِدُعَائِكَّ رَبِّ شَقِيقًا﴾**.

## تعليقات الشيف ابن عثيمين على رسالة «رفع الأساطين»

رضي الله عنهم في أيام النبوة، كان كل واحد منهم متعلقاً بسبب من أسباب الرزق، كائناً من كان، ومن عَجَزَ عن ذلك قبل ما يصل إليه كأهل الصفة (ج)، فإن وقوفهم فيها من طلب الرزق. وهكذا بعد أيام النبوة فإن الخلفاء الراشدين يجعلون لأنفسهم نصيباً من بيت المال يقوم بما يحتاجون إليه لأنفسهم، ولمن يعولون، على وجه العدل، وعلى طريقة الزهد، وهم أزهد العباد في الدنيا وفي الاشتغال بها. وكذلك من كان منهم بعد انقضاء خلافة النبوة، التي يقول فيها الصادق المصدوق: "الخلافة بعدي ثلاثون عاماً، ثم تكون ملكاً عضوضاً"<sup>(١)</sup>، فإن هذه المدة انقضت بخلافة الحسن السبط رضي الله عنه، ثم كانت من بعده ملكاً عضوضاً، وفيها -أعني المدة التي بعد انقضاء مدة الخلافة - القيام بحفظ بيضة الإسلام، وجهاهُ الكفار، وفتح ما لم يكن قد فتح من الأقطار، وكان الصحابة رضي الله عنهم، يقصدون من بيده أمر المسلمين ويطلبون منه ما لهم فيه حق من بيوت الأموال التي بيده، وذلك هو

ج- قال الشيخ ابن عثيمين - رحمه الله - : أهل الصفة هم الذين يهاجرون من مكة إلى المدينة وليس معهم مال، وليس لهم أهل في المدينة، فكانوا يأتون إلى صفة في مسجد النبي ﷺ يزيدون أحياناً وينقصون أحياناً وليسوا قوماً معينين بأشخاصهم أو محدودين بأعدادهم، بل تارة يزيدون وتارة ينقصون وتارة يتبدلون .<sup>(٢)</sup>

(١) أخرجه أبو داود (٤٦٤٦)، وصححه الألباني في "السلسلة الصحيحة" (٤٥٩).  
ويُنظر "منهج السنة" (٤٠٢).

(٢) يُنظر لفائدة: جواب شيخ الإسلام ابن تيمية عن أهل الصفة، منتشر في فتاواه (١١ / ٣٧ - ٧١)، ورسالة "رجحان الكفة في بيان نبذة من أخبار أهل الصفة" ، للساخاوي، تحقيق الشيخ مشهور سلمان .

## **تعليقات الشيخ ابن عثيمين على رسالة «رفع الأساطين»**

من طلب الرزق، ويقبلون منه ما يعطفهم، من غير كشف عن حقيقة الحال، وهكذا من بعدهم من التابعين، وكان هذا حال خير القرن، ثم الذين يلونهم، كما ثبت ذلك في الأحاديث الصحيحة.

وكان من أهل هذين القرنين من يلي للقائمين بالأمر الأعمال من قضاء وإمارة على بعض البلاد، وإمارة على جيش، ولا يُنكر هذا مُنكر، ولا مخالف فيه، وهذا هو نوع من أنواع طلب الرزق. وإن كان العمل قربة؛ كالقاضي، وأمير جيش الجهاد، فإنه لا ينافي ما هو فيه من القربة أخذ ما يحتاج إليه من بيت مال المسلمين، وما زال عمل المسلمين على هذا منذ قامت الملة الإسلامية إلى الآن، مع كل ملك من الملوك، فجماعة يلون لهم القضاء، وجماعة يلون لهم الإفتاء، وجماعة يلون لهم على البلاد التي إليهم، وجماعة يلون لهم إمارة الجيش، وجماعة يدرسون في المدارس الموضوعة لذلك، وغالب جرایاتهم من بيت المال.

فإن قلت: قد يكون من الملوك من هو ظالم جائر، قلت: نعم، ولكن هذا المتصل بهم لم يتصل بهم ليعينهم على ظلمهم وجورهم، بل ليقضى بين الناس بحكم الله، أو يُفْتَن بحكم الله، أو يقبض من الرعايا ما أوجبه الله، أو يجاهد من يحق جهاده، ويعادي من تحق عداوته، فإن كان الأمر هكذا، فلو كان الملك قد بلغ من الظلم إلى أعلى درجاته، لم يكن على هؤلاء من ظلمه شيء، بل إذا كان لأحد هم مدخل في تخفيف الظلم، ولو أقل قليل، أو أحقر حقير، كان مع ما هو فيه من المنصب مأجوراً أبلغ الأجر؛ لأنه قد صار -مع منصبه- في حكم من يطلب الحق، ويكره الباطل، ويسعى بما تبلغُ إليه طاقته في دفعه، ولم يُعْنِه على ظلمه، ولا سعى في تقرير ما هو عليه، أو

## تعليق الشیخ ابن عثیمین علی رسالت «رفع الاضالین»

تحسینه، او إیراد الشبه في تجویزه، فإن أدخل نفسه في شيء من هذه الأمور، فهو في عداد الظلمة، وفريـق الجـورة، ومن جملـة الخـونة.

وليس كلامنا فيـمن كان هـكذا، إنما كلامـنا فيـمن قـام بما وـکـلـ إـلـيـهـ من الأمرـ الـديـنـيـ، غـيرـ مـشـتـغلـ بـماـ هـمـ فـيـهـ، إـلاـ ماـ كـانـ منـ أمرـ بـمـعـرـوفـ، أوـ نـهـيـ عنـ منـكـرـ، أوـ تـخـفـيفـ ظـلـمـ، أوـ تـخـوـيـفـ منـ عـاقـبـتـهـ، أوـ وـعـظـ فـاعـلـهـ بـماـ يـنـدـفعـ فـيـهـ بـعـضـ شـرـ، وـكـيـفـ يـُـظـنـ بـحـاـمـلـ عـلـمـ، أوـ بـذـيـ دـيـنـ، أـنـ يـُـدـخـلـ الـظـلـمـةـ فـيـماـ هوـ ظـلـمـ، وـقـدـ تـبـرـأـ اللـهـ سـبـحـانـهـ إـلـىـ عـبـادـهـ مـنـ الـظـلـمـ، فـقـالـ: ﴿وَمَا ظـلـمـنـاهـمـ وـلـكـنـ كـانـوـاـ أـنـفـسـهـمـ يـَظـلـمـونـ﴾، وـقـالـ: ﴿وَمـا رـبـكـ بـظـلـمـ لـلـعـبـيدـ﴾، وـقـالـ: ﴿وـلـأـ يـَظـلـمـ رـبـكـ أـحـدـاـ﴾، وـقـالـ: ﴿إـنـ اللـهـ لـاـ يـَظـلـمـ النـاسـ شـيـئـاـ﴾، وـقـالـ: ﴿إـنـ اللـهـ لـاـ يـَظـلـمـ مـثـقـالـ ذـرـةـ﴾، وـقـالـ: ﴿وـمـا اللـهـ يـُـرـيدـ ظـلـمـاـ لـلـعـبـادـ﴾، وـقـالـ: ﴿وـمـا ظـلـمـنـاهـمـ وـلـكـنـ كـانـوـاـ أـنـفـسـهـمـ يـَظـلـمـونـ﴾، وـغـيرـ ذـلـكـ مـنـ الـآـيـاتـ الـقـرـآنـيـةـ، وـقـالـ فـيـ الـحـدـيـثـ الـقـدـسيـ: "يـاـ عـبـادـيـ إـنـيـ حـرـمـتـ الـظـلـمـ عـلـىـ نـفـسـيـ، وـجـعـلـتـهـ بـيـنـكـمـ مـحـرـمـاـ فـلـاـ تـظـالـمـواـ" (۱). وـقـالـ رـسـوـلـ اللـهـ ﷺ، كـماـ فـيـ الصـحـيـحـيـنـ وـغـيرـهـماـ مـنـ حـدـيـثـ أـبـيـ مـوـسـىـ، قـالـ: قـالـ رـسـوـلـ اللـهـ ﷺ: "إـنـ اللـهـ يـُـمـلـيـ لـلـظـالـمـ، فـإـذـاـ أـخـذـهـ لـمـ يـُـفـلـتـهـ" ، ثـمـ قـرـأـ: ﴿وـكـذـلـكـ أـخـذـ رـبـكـ إـذـاـ أـخـذـ الـقـرـىـ وـهـيـ ظـالـمـةـ إـنـ أـخـذـهـ أـلـيـمـ شـدـيدـ﴾ (۲).

وـفـيـ الصـحـيـحـيـنـ وـغـيرـهـماـ مـنـ حـدـيـثـ اـبـنـ عـمـرـ قـالـ: قـالـ رـسـوـلـ اللـهـ ﷺ:

(۱) أـخـرـجـهـ مـسـلـمـ (۲۵۷۷) .

(۲) أـخـرـجـهـ الـبـخـارـيـ (۴۶۸۶)، وـمـسـلـمـ (۲۵۸۳) .

## تعليقات الشیخ ابن عثیمین علی رسالتہ «رفع الاضطیان»

"الظلم ظلمات يوم القيمة"<sup>(۱)</sup>، وأخرج نحوه مسلم وغيره من حديث جابر، وفي الصحيح من حديث أبي هريرة: "المسلم أخو المسلم لا يظلمه ولا يُسلمه" ، وفي لفظ: "ولا يخذله"<sup>(۲)</sup>.

والآحاديث الواردة في تحريم الظلم، وذم فاعله، وما يستحقه من العقوبة كثيرة جداً<sup>(۳)</sup>، وقد أجمع المسلمين على تحريمه، ولم يخالف في ذلك مخالف، وأجمع العقلاة على أنه من أعظم ما تستقبه العقول، ثم قد بيَّنَ رسول الله ﷺ لنا في مداخلة الظلمة ما هو القول الفصل، والحكم العدل، فقال في حديث صحيح أخرجه الترمذى في موضعين من سنته، وأوضح ذلك أتم إيضاحاً، وبيَّنه أكمل بياناً: "أعاذك الله يا كعب من إمارة السفهاء" ، قال: "وما إمارة السفهاء يا رسول الله؟" قال: "أمراء يكونون بعدي، ولا يهتدون بهديي، ولا يستنون بسنتي، فمن صدقهم بكذبهم، وأعانهم على ظلمهم، فأولئك ليسوا مني، ولست منهم، ولا يردون على حوضي، ومن لم يصدقهم بكذبهم ولم يعنهم على ظلمهم، فأولئك مني، وأنا منهم، وسيردون على حوضي"<sup>(۴)</sup>.

وقد ثبت في الصحيح ذكر أئمة الجور، ومداخلتهم، فقال صلى الله

(۱) أخرجه البخاري (۲۴۴۷)، ومسلم (۲۵۷۹).

(۲) أخرجه البخاري (۲۴۴۲)، ومسلم (۲۵۶۴)، ولفظ "لا يخذله" مسلم.

(۳) تُنظر رسالة "قضية الظلم في الكتاب والسنة" لمصطفى مشهور.

(۴) أخرجه الترمذى (۶۱۴) و(۶۱۵)، وصححه أحمد شاكر في تحقيق الترمذى، والألبانى في "صحيح الترغيب والترهيب" للمنذري، (۲۲۴۳).

## تعليقات الشيخ ابن عثيمين على رسالة «رفع الأساطين»

عليه وآلـه وسلم: "ولـكن من رضـي وتابع" <sup>(١)</sup>، فـتـقرـر لكـ بـهـذاـ أـنـ المـاـخـلـ لـهـمـ إـذـاـ لـمـ يـصـدـقـهـمـ فـيـ كـذـبـهـمـ، وـلـأـعـانـهـمـ عـلـىـ ظـلـمـهـمـ، وـلـاـ رـضـيـ، وـلـاـ تـابـعـ، فـهـوـ مـنـ رـسـوـلـ اللـهـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـآلـهـ وـسـلـمـ، وـرـسـوـلـ اللـهـ مـنـهـ، فـكـانـتـ هـذـهـ مـرـتـبـةـ عـالـيـةـ، وـفـضـيـلـةـ جـلـيلـةـ، فـكـيـفـ إـذـاـ جـمـعـ بـيـنـ عـدـمـ وـقـوـعـ ذـلـكـ مـنـهـ، وـالـسـعـيـ فـيـ التـخـيـفـ، أـوـ فـيـ الـمـوعـذـةـ الـحـسـنـةـ (٤)" .

دـ- قالـ الشـيـخـ اـبـنـ عـثـيـمـيـنـ - رـحـمـهـ اللـهـ - : لاـ شـكـ أـنـ كـلـامـ الشـوـكـانـيـ هـذـاـ جـيـدـ؛ يـعـنيـ مـثـلـاـ كـوـنـ لـاـ نـعـمـلـ مـاـ يـنـفـعـ الـمـسـلـمـيـنـ تـحـتـ ظـلـ الـوـلـاـةـ الـظـلـمـةـ هـذـاـ غـلـطـ عـظـيمـ، بـلـ الـوـاجـبـ أـنـ نـعـمـلـ مـاـ يـلـزـمـنـاـ مـاـ فـيـهـ صـلـاحـ الـمـسـلـمـيـنـ وـنـحـاـوـلـ نـصـحـ هـؤـلـاءـ وـبـيـانـ الـحـقـ لـهـمـ، وـلـاـ شـكـ أـنـ إـلـيـانـ إـذـاـ قـالـ كـلـمـةـ الـحـقـ بـإـخـلـاـصـ سـتـؤـثـرـ، وـلـاـ أـدـلـ عـلـىـ ذـلـكـ مـنـ قـوـلـ مـوـسـىـ عـلـيـهـ الصـلـاـةـ وـالـسـلـاـمـ حـيـنـمـاـ اـجـتـمـعـ السـحـرـ، قـالـ لـهـمـ: ﴿وَيَكُمْ لَا تَقْتُرُوا عَلَى اللَّهِ كَذِبًا فَيُسْجِنُكُمْ بِعَذَابٍ وَقَدْ خَابَ مَنْ افْتَرَى﴾ فـمـاـذـاـ أـثـرـتـ هـذـهـ الـكـلـمـةـ؟ ﴿فَتَنَازَعُوا أَمْرُهُمْ بَيْنَهُمْ﴾ وـالـفـاءـ تـدـلـ عـلـىـ التـرـتـيـبـ وـالـتـعـقـيـبـ وـالـسـبـيـةـ؛ أـيـ بـمـجـرـدـ مـاـ قـالـ هـكـذـاـ تـنـازـعـوـاـ أـمـرـهـمـ بـيـنـهـمـ (٢)، إـذـاـ تـنـازـعـ الـقـوـمـ فـشـلـوـاـ ﴿وَلَا تَنَازَعُوا فَفَشَلُوا وَتَذَهَّبَ رِيحُكُمْ﴾، فـالـوـاجـبـ عـلـىـ إـلـيـانـ أـنـ يـعـمـلـ بـمـاـ فـيـهـ مـصـلـحـةـ الـمـسـلـمـيـنـ، وـيـسـأـلـ اللـهـ الـهـدـيـةـ لـلـوـلـاـةـ الـظـلـمـةـ، وـبـهـذـاـ نـعـرـفـ

(١) أـخـرـجـهـ مـسـلـمـ (١٨٥٤) مـنـ حـدـيـثـ أـمـ سـلـمـةـ - رـضـيـ اللـهـ عـنـهـاـ - أـنـ رـسـوـلـ اللـهـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ قـالـ: "سـتـكـونـ أـمـرـاءـ، فـتـعـرـفـونـ وـتـنـكـرـونـ، فـمـنـ عـرـفـ بـرـئـ، وـمـنـ أـنـكـرـ سـلـمـ، وـلـكـنـ مـنـ رـضـيـ وـتـابـعـ" .

(٢) قـالـ الشـيـخـ اـبـنـ سـعـديـ - رـحـمـهـ اللـهـ - عـنـ تـفـسـيرـ هـذـهـ الـآـيـةـ (٥ / ١٦٨) : " وـكـلـامـ الـحـقـ لـاـ بـدـ أـنـ يـؤـثـرـ فـيـ الـقـلـوبـ، لـاـ جـرـمـ، اـرـتـقـعـ الـخـصـامـ وـالـنـزـاعـ بـيـنـ السـحـرـةـ لـاـ سـمـعـوـاـ كـلـامـ مـوـسـىـ، وـارـتـبـكـوـاـ" .

## تعليقات الشیخ ابن عثیمین علی رسالتة «رفع الاساطین»

ولا يخفى على ذي عقل، أنه لو امتنع أهل العلم والفضل والدين عن مداخلة الملوك، لتعطلت الشريعة المطهرة، لعدم وجود من يقوم بها، وتبدلَت تلك المملكة الإسلامية بالملكة الجاهلية في الأحكام الشرعية من ديانة ومعاملة، وعمَّ الجهل وطمَّ، وخولفت أحكام الكتاب والسنة جهاراً لا سيما من الملك وخاصته وأتباعه، وحصل لهم الغرض الموافق لهم، وخطبوا في دين الإسلام كيف شاءوا، وخالفوه مخالفة ظاهرة، واستُبيحت الأموال واستُحللت الفروج، وعُطلت المساجد والمدارس، وانتهكت الحُرُمُ، وذهبت شعائر الإسلام، ولا سيما الملوك الذين لا يفعلون ذلك إلا مخافة على ملتهم أن يُسلب، وعلى دولتهم أن تذهب، وعلى أموالهم أن تُنهب، وعلى حُرمتهم أن تُنتهك، وعلى عزهم أن يُذل، ووجدوا أعظم السبل إلى التخلص عن أكثر أحكام الإسلام قائلين: جهانا، لم نجد من يعلمنا، لم نلق من يبصرنا، فرّ علينا العارفون بالدين، و Herb منا العلماء، وفي الحقيقة أنهم يُعدون ذلك فرصةً انتهزوها، وشدة أطلقت عن أنفاسهم، وعزيمة إسلامية ذهبت عنهم، ومع هذا فلم يختصوا بهذه الوسيلة التي فرحوا بها والذرية التي انقطعت عنهم، بل الشيطان الرجيم أشدُّ فرحاً بذلك، وأعظم سروراً منهم ، فإنه قد خلُّ بيته وبين السواد الأعظم، يتلاعب بهم كيف شاء، ويستعبدهم كيف

---

خطأ من ينفرون من الوظائف في البلاد التي يكون فيها ولاتها غير مستقيمين على شرع الله، إما من العلمانيين أو من الحكمين للأنظمة والقوانين المخالفة لشريعة الله ، يجب علينا نحن أن لا نترك ما فيه مصلحة الإسلام والمسلمين.

## تعليق الشیخ ابن عثیمین علی رسالۃ «رفع الاساطین»

أراد وهذه فرصة ما ظفر من أهل الإسلام بمثلها، ولا كان في حسابه أن يُسعفه دهره بأقل منها.

وسبب هذا البلاء العظيم، والخطب الوخيم، والوزر للإسلام وأهله - الذي لا يُقادِر قدره، ولا يتهيأ به الدهر مثله - صنفان من الناس:

**الصنف الأول:** جماعة زهدوا بغير علم، وعبدوا بغير فهم، وتورعوا بغير إدراك للمصالح الشرعية والشعائر الدينية، وما يُفضي إلى تعطل الأحكام، وذهب غالب دين الإسلام، فتصدوا للمواعظ والإرشاد للعباد، وبالغوا في ذلك ومقصدهم حسنٌ، وصورة فعلهم جميلة، ولكنهم لم يكن لهم من العلم ما يوردون به الأشياء مواردها، ويصدرونها مصادرها، جعلوا - لقصورهم - أهل المناصب الدينية - التي لا يتم أمرها، ولا يُنفذ حكمها إلا سلطان الأرض وملك البلاد - من جملة أنواع الظلم، وجعلوا أصحابها من جملة أعوان الظلمة، وسمع ذلك منهم عامة رعاع يغشون مجالس مثلهم من القُصاص، مع خلوٍ هؤلاء السامعين عن الورع، وتعطلاهم عن علم الشرع، فأخذوا تلك المواعظ على ظاهرها، وقبلوها حق قبولها، لخلو أذهانهم عن وازع الشرع والعقل والورع، فصار بين هذين النوعين من الجهل ما يملأ الخافقين.

ولأمر ما كان كثيراً من السلف يمنعون الذين يقصون على الناس، ويتصدرون لوعظهم، وتذكيرهم بما هم عليه من جهل بالشريعة، وبما يرتكبونه من إيراد الأحاديث المكذوبة، والقصص الباطلة، وأن عليهم أن

## تعليق الشیخ ابن عثیمین علی رسالۃ «رفع الاضطیان»

يقصروا عن ذلك، ويکلوا ذلك إلى علماء الكتاب والسنّة، الذين يدعون الناس إلى حق هو معلوم لديهم، وشرع هو صحيح عندهم.

**والصنف الثاني:** جماعة لهم شُغْلٌ بالعلم، وأهلية له ، وأرادوا أن يكون لهم من المناصب الدينية، التي قد صارت بيد غيرهم ما ينتفعون به في دنياهم، فأعوزهم ذلك، وعجزوا عنه، فأظهروا الرغبة عنه، وأنهم تركوه اختياراً ورغبةً، وتذللوا عنه، وضررت السنّتهم بسبب أهل المناصب الدينية (هـ) ، وطلب أعراضهم، والتقصّ بهم، وأظهروا أنهم إنما تركوا ذلك لأن فيه مدخلة للملوك، وأخذ بعض من بيوت الأموال، وأن أهل المناصب قد صاروا أعواضاً للظلمة، ومن الأكلين للسُّحت ولا حامل لهم على ذلك إلا مجرد الحسد والبغى، والتحسر على أن يكونوا مثلهم (وـ) ؛ فوضعوا أنفسهم موضع أهل التعفف عن ذلك، والتورع عنه بنيات فاسدة، ومقاصد كاسدة، مع في ذلك من الدخول في خَصلة من خصال النفاق، والوقوع في معرّة

---

هـ- قال الشیخ ابن عثیمین - رحمه الله - : مراده بذلك أنهم صاروا يسبون أهل المناصب الدينية ، ضربت : يعني انطلقت السنّتهم .

وـ- قال الشیخ ابن عثیمین - رحمه الله - : هؤلاء طلبة علم أرادوا أن يصلوا إلى مناصب عليها علماء يتصلون بالحكام؛ فعجزوا عنها ولم يصلوا إليها؛ فجعلوا يسبون العلماء الذين يتصلون بالحكام ويُطلقون السنّتهم بسببهم، ليس قربى إلى الله ولا تنزلاً عن ما عند الحكام، لكن حسداً لهؤلاء؛ لأنهم عجزوا أن يصلوا إلى ما وصل إليه هؤلاء.

## تعليقات الشيخ ابن عثيمين على رسالة «رفع الأساطين»

بلية الرياء، والولع بالغيبة المحرمة، بغير سبب وبغير حق، وأدخلوا أنفسهم في هذه المصائب والمثالب والمعاصي والمخازي والجرائم والماثم على علم منهم بتحريمهها، وكما قال القائل:

يدعو وكل دعاهه ما للفريسة لا تقع  
عجل بها يا ذا العلا إن الفؤاد قد انصدع

وقد عرفنا من هذا الجنس جماعات، وانتهت أحوالهم إلى بليات، وعرفنا منهم من ظفر بعد استكثاره من هذه البليات بمنصب من المناصب، فكان أشرّ أهل ذلك المنصب، وبلغ في التكالب على الحطام، والتهافت على الجرائم، إلى أبلغ غاية.

ومنهم من جالس -بعد مزيد من التعفف، وكثرة التقاус- ملكاً، أو قريبَ ملك أو صاحبَ ملك، فصار يُطريهم بما لا يُستحل بعضه فضلاً عن كله -من له أدنى وازع من دين، بلا أدنى زاجر من عقل، بل عرفنا منهم من صار ناماً، وضعه من يتصل به لنقل أخبار الناس إليه ففعل، ولكن لم يقتصر على نقل ما سمع، بل جاوز ذلك إلى التزييد عليه بالزور والبهتان حتى يجعل ذلك الذي وضعه للنقل عدواً عظيماً من لا ذنب له، ولا قال بعض ما كذب عليه، فضلاً عن كله.

وبالجملة، ما جربنا واحداً من هذا الصنف، إلا وكشفت الأيام عن باطنِ مخالف ما كان يظهره، وقول و فعل ينافي ما كان يشتغل به أيام تعطله، فليأخذ المتحرى لدينه حذرء منهم، ولا يركن عليهم في شيء من الأعمال

الدینیة، کائناً ما کان.

فإن قلتَ: إذا ظهر ظهوراً بیناً، أن بعض المداخلين يعيشه - أي الحاكم -  
على ظلمه بيده أو لسانه، أو يسوغ له ذلك، أو يُظهر من الثناء عليه ما لا  
يجوز إطلاقه على مثله.

قلتُ: من كان هكذا، فهو من جنس الظلمة، وليس من الجنس الذي قدمنا  
ذکرہ من المداخلين لهم. والظلم، كما يكون باليد، يكون باللسان وبالقلم، وقد  
يكون ذلك أشد. وكلامنا فيمن يتصل بهم، غير معين لهم ما لا يحلّ، ولا  
مشارِكٍ لهم بيد ولا لسان بل يكون رجلاً مقصده بالاتصال بهم :

الاستعانت بقوتهم على إنفاذ حکم الله عز وجل ، وعلى الأمر بالمعروف،  
والنهي عن المنكر، بحسب الحال، وبما تبلغ إليه الطاقة.

مثلاً : إذا كان العالم يُنکر ما يراه من المنكرات على الرعایا، ولا يقدر  
على ذلك، إلا إذا كان له يد من السلطان، يستعين بها على ذلك، فهذا خيرٌ  
كبير، وأجر عظيم.

وكذلك إذا كان لا يقدر على فصل الخصومات، وإرشاد الناس إلى  
الطاعات، إلا باليد من السلطان فذلك مسوغ صحيح أيضاً.

وهكذا، إذا كان لا يقدر على تخفيف بعض ما يفعله وزراء السلطان  
وأمراوئه وأهل خاصته من الظلم، إلا باتصاله بالسلطان، فهو أيضاً مسوغ  
صحيح.

## **تعليقات الشيخ ابن عثيمين على رسالة «رفع الأساطين»**

وهكذا إذا كان السلطان يصفي إلى الموعضة منهم، في بعض الأحوال، ويخرج عن فعل المنكر، أو يخفف ذلك شيئاً ما، فهذا مسوغ صحيح. (ز)

---

ز- قال الشيخ ابن عثيمين - رحمه الله - : الحقيقة؛ اتصال العلماء بالحكام ينقسم إلى ثلاثة أقسام:

**القسم الأول:** أن يكون الاتصال بهم للأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، والاستعانة بهم على تنفيذ أمر الله وشرعيته؛ سواء كان قاضياً أو مفتياً أو أمراً بالمعروف أو ناهياً عن المنكر.

**والثاني:** من يعينهم على ظلمهم، ويشي بالناس إليهم، ويقول: هؤلاء فعلوا وهؤلاء تركوا، وربما يكون كاذباً، وهذا لا شك أنه مشارك لهم في الظلم، بل قد يكون أظلام حيث يدخلهم على مala حقيقة لهم.

**والثالث:** أن يكون موقفه لا هذا ولا هذا، يذهب إلى الحكام ليتزلّف إليهم ويُدخل السرور عليهم والأنس والتحدث بما لا حاجة إليه أحياناً، فهذا ربما يقول: إن عدم ذهابه خير من ذهابه، وقد يقول: إن ذهابه خير من عدم ذهابه؛ لأنه إذا ذهب وهو من اشتهر بالعلم أو عرف الحكم أنه من أهل العلم؛ صاروا يأنسون بأهل العلم ولا ينفرون منهم، وإن كان هذا لا خير فيه بالنسبة للتوجيهي للحاكم أو منعه من الظلم أو ما أشبه ذلك، وإذا تركهم فقد ينفرون من أهل العلم، ويقولون: إن أهل العلم لا يروننا شيئاً، وهام العامة يأتون إلينا من أسواقهم ويجلسون إلينا، وهؤلاء لا يأتون فيحصل بذلك نُفْرَة.

**فالأقسام إذاً ثلاثة:**

**الأول:** من يعينهم على ظلمهم، ويفتح لهم من أبواب الظلم والتعزير وغير ذلك ما يستحق العقاب من الله عليه.

## **تعليقات الشیخ ابن عثیمین علی رسالت «رفع الاساطین»**

- واعلم أن أحوال السلاطين، كما قال بعض السلف: لهم طاعات - مسؤوليات ومهام وواجبات كبيرة - ومعاصٍ كبيرة، وصدق هذا القائل؛ فإن من طاعاتهم - مسؤولياتهم - :
  - تأمين السبل.
  - تأمين الضعفاء من الأقوياء والحيلولة بينهم، وبين ما يريدونه من ظلمهم.
  - جهاد أهل الكفر والبغى، والتجارين على نهب الضعفاء، وهتك حرمٍهم، وتخويفهم ومغالبتهم على ما تحت أيديهم من أملاكهم.
  - إقامة الحدود الشرعية، والقصاص.
  - إقامة شعائر الإسلام، والقيام من رعاياهم بواجباته.
  - نصبُ القضاة لفصل الخصومات بالطرق الشرعية، وأهل الحسبة بالقيام بوظيفة الحسبة من الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.
  - جمع الجيوش، وتأمير الأمراء، لقهر أعداء الدين، والقيام بما يحتاجون من بيوت الأموال.

---

**والثاني:** من يدلهم على الخير، ويأمرهم بالمعروف، وينهاهم عن المنكر، وقد لا يدرك كل ما يريد، وليس بلازم أن يدرك كل ما يريد، بل قد يكون فيه التخفيف: تخفيف بعض الظلم، أو على الأقل يشكوا الحاكم السلطان أن في الناس من يُنكر عليه ويُبَيِّن له الحق.

**والثالث:** سلبي لا ينتفع به السلطان، ولا ينفع السلطان.

- إحياء مدارس العلم، بنصب المدرسين والمفتين.

- إمساك أهل الجسارة عما يريدونه من الفساد في الأرض، بهيبة السلطان ومخافة الإيقاع بهم ، فإن كثيراً بل الأكثراً لولا مخافة السلطان لكان له من الأفاعيل ما لم يكن في حساب، ولهذا ترى من لا سلطان عليه في جميع البلاد يفعل ما ترتجف منه القلوب، وتذري منه الدموع، ورحم الله الخليفة العادل عمر بن عبد العزيز فإنه قال: "إن الله ليزع بالسلطان ما لا يزع بالقرآن" (١). وصدق ! فما قاله هو الحق الذي يعلمه كلُّ عاقل، فإن غالب الناس لولا مخافة عقوبة السلطان له لترك الواجبات، إلا النادر، و فعل من المنكرات ما لا يأتي عليها الحصرُ.

وأما أهل المخافة من الله عز وجل، الذين يفعلون الواجب لكونه أوجبه الله عليهم، ويتركون المنكرات لكون الله عز وجل نهاهم عنها، فهم أقل قليل. ومن أنكر شيئاً من هذا، فليبحث عن حقائق الأمور، وينظر في مصادرها ومواردها، وأحوال الفاعلين لها، حتى يتضح له أن الأمر كما قاله عمر بن عبد العزيز - رحمة الله - .

واما كون للسلطين معا الص كبيرة، فإنه قد تأخذه النفس الغضبية فيسفك الدماء ويستحل الأموال المحرمة، وقد يهلك أهل القرية بسبب شذوذ فرد منهم عن طاعته، وقد تجره نفسه إلى ما في يد الرعاعيَا ؛ فيأخذ منها

(١) أخرج الخطيب البغدادي في تاريخ بغداد (٤ / ١٠٨) بإسناده عن عمر رضي الله عنه قال: «لما يزع الله بالسلطان أعظم مما يزع بالقرآن» ، وأخرج ابن عبد البر في التمهيد (١ / ١١٨) بإسناده عن عثمان رضي الله عنه قال: «ما يزع الإمام أكثر مما يزع القرآن» .

## تعليق الشیخ ابن عثیمین علی رسالۃ «رفع الاضالین»

لإعلان قانون الشریعة المطهرة، وينصب لذلك شباك الحیل، وذرائع الظلم.  
وقد يطابع نفسه الشهوانیة، فيفعل ما تشهیه، ويرتكب من محرمات الله  
عز وجل ، وي فعل ما يريد، لعدم نفوذ قول قائل عليه، إذ لا سلطان عليه، إلا  
من عصم الله - وقليل ما هم - .

حُکي عن بعض سلاطين الإسلام، أنه كان يجتمع مع من يجالسه على  
كثير من اللهو والفسق، وكان في المدينة التي هو فيها رجل صالح ينكر ما  
يبلغه من المنكرات، وإذا رأى إماء فيه خمر كسره، فمر يوماً من تحت دار  
السلطان، فقال للسلطان بعض جلسائه: هذا فلان الذي إذا رأى إماء من  
الخمر بيده أحد من الناس كسره، وإذا رأى منكراً غيره، فأمر من يدخله إلى  
مجلسه، ثم قال له: أنت تُنكر على الضعفاء من الناس ما تراه من المنكرات،  
وتكسر ما تجده عندهم من أواني الخمر، وهذه عندنا من الأواني ما تراه،  
فهل تستطيع أن تغير ذلك علينا؟ فقال له: أنا ضعيف أُنكر على مثلي من  
الضعفاء لقدرتي على ذلك، وأما أنت يا سلطان فكما قال الله عز وجل:  
﴿وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الْجِبَالِ فَقُلْ يَنْسِفُهَا رَبِّي نَسْفًا فَيَذْرُرُهَا قَاعًا صَفَصَفًا لَا تَرَى فِيهَا  
عَوْجًا وَلَا أَمْتَا﴾، فبكى السلطان وقال: وأنا أيضاً، فأنكر علىي، وقم وارم  
بهذه الأواني من هذه الطاقات. فقام، ورمى بها، وتاب السلطان، فلم يُعُدْ إلى  
شيء مما كان عليه.

فإذا عرفت أن للسلاطين تلك المحسن، وتلك المساوى، ونظرت إلى ذلك  
بعین الصواب، علمت أن فيه من خصال الخير ما نفعه لك ولغيرك، أكثر من  
الضر، وقد عرفت ما يقوله أهل الفقه وغيرهم : إن محبته لخصال خير فيه  
مما لا بأس به، فإذا كانت هذه المحبة جائزة، فكيف لا يجوز ما هو دونها من

## تعليقات الشيخ ابن عثيمين على رسالة «رفع الأساطين»

الاتصال به لأحد الأسباب المتقدم ذكرها ؟ مع كون المتصل به على الرجاء بأن يقبل منه موعدة، أو يترك بعض ما يقارفه حياءً منه، فإن منزلة العلم والفضل لها من المهابة في صدر كل أحد، والتعظيم لها، والخشية منها ما لا يخفى إلا على بهيمي الطبع، ولا يُنكر ذلك إلا مسلوب الفهم.

وعلى كل حال؛ فمواصلته - أي السلطان - لتلك الأسباب لا يتعدد أحدٌ في جوازها، بل قد تكون في بعضها حسنة، بل قد تكون واجباً إذا لم يتم الواجب إلا به، أو لم يندفع المحرم إلا به، وهذا لا يخفى على أدنى الناس علمًا وفهمًا. والمنع هو مواصلته لا لصلاحه دينية تعود على فرد من أفراد المسلمين، أو أفراد، إذا ترتب على ذلك مفسدة، فكيف وقد ثبت في الكتاب العزيز الأمر بطاعة أولي الأمر، وجعل الله أولي الأمر وطاعتهم بعد طاعة الله سبحانه، وطاعة رسوله صلى الله عليه وآله وسلم<sup>(١)</sup>. وتواتر في السنة المطهرة في الأمهات وغيرها، أنها الطاعة لهم، والصبر على جورهم<sup>(٢)</sup>.

وفي بعض الأحاديث الصحيحة المشتملة على الأمر بالطاعة لهم أنه قال صلى الله عليه وآله وسلم: " وإن ضرب ظهرك، وأخذ مالك " <sup>(٣)</sup>.

(١) في قوله تعالى: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولَئِكُمْ أَنْهَاكُمْ ﴾.

(٢) تُنظر في رسالة "معاملة الحكام في ضوء الكتاب والسنة" للشيخ عبدالسلام بن برجس - رحمة الله - .

(٣) أخرجه مسلم (١٨٤٧) من حديث حذيفة بن اليمان - رضي الله عنه - قال: قلت: يا رسول الله إننا كنا بشر، ف جاء الله بخير فنحن فيه ، فهل من وراء هذا الخير شر؟ قال: =

## تعليقات الشيخ ابن عثيمين على رسالة «رفع الأساطين»

وصح عنه صلى الله عليه وآله وسلم أنه قال: "أعطوهم الذي لهم  
واسألوا الله الذي لكم" <sup>(١)</sup> ، وصح في السنة المطهرة أنها: "تجب الطاعة  
لهم ما أقاموا الصلاة" <sup>(٢)</sup> .

وفي بعضها: "ما لم يظهر منهم الكفر البواح" <sup>(٣)</sup> ، فإذا أمروا أحداً من  
الناس أن يتصل بهم لم يحل له أن يمتنع، على فرض أنه لم يكن في اتصاله  
شيء من تلك الأسباب المتقدمة، وعليه أن لا يدع ما يجب عليه من الأمر  
بالمعرف والنهي عن المنكر، أو المكمن من ذلك، وإلا فهو معذور ولا إثم

= "نعم" ، قلت: هل من وراء ذلك الشر خير؟ قال: "نعم" ، قلت: فهل من وراء ذلك  
الخير شر؟ قال: "نعم" ، قلت: كيف؟ قال: "يكون بعدي أئمّة لا يهتدون بهداي ولا  
يستنون بسنتي، وسيقوم فيهم رجال قلوب الشياطين في جثثان إنس" ، قال:  
قلت: كيف أصنع يا رسول الله إن أدركت ذلك؟ قال: "تسمع وتطيع للأمير، وإن  
ضرب ظهرك وأخذ مالك، فاسمع وأطع" .

(١) أخرجه البخاري (٣٦٠٣) ، ومسلم (١٨٤٧) .

(٢) أخرج مسلم (١٨٥٥) من حديث عوف بن مالك - رضي الله عنه - عن رسول الله  
صلى الله عليه وسلم قال: "خيار أئمّتكم الذين تحبونهم ويحبونكم ويصلون عليكم  
وتصلون عليهم، وشرار أئمّتكم الذين تبغضونهم ويبغضونكم وتلعنونهم ويلعونكم"  
، قيل: يا رسول الله أفالا ننابذهم بالسيف؟ فقال: "لا ما أقاموا فيكم الصلاة، وإذا  
رأيتم من ولا تكم شيئاً تكرهونه فاكرهوا عمله ولا تنزعوا يدًا من طاعة" .

(٣) أخرج البخاري (٧٠٥٦) ، ومسلم (١٧٠٩) من حديث عبادة بن الصامت - رضي الله  
عنه - قال: "دعانا رسول الله صلى الله عليه وسلم فباعناه، فكان فيما أخذ علينا أن  
باعنا على السمع والطاعة في منشطنا ومكرهنا وعسرنا ويسرنا، وأثرة علينا وأن لا  
ننزع الأمر أهله، قال: "إلا أن تروا كفرا بواحا عندكم من الله فيه برهان" .

## تعليق الشیخ ابن عثیمین علی رسالۃ «رفع الاضالین»

عیه، إِذَا حَصَلَ مِنْهُ الرَّضَا وَالْمَتَابِعَةُ، كَمَا تَقْدِمُ فِي الْحَدِيثِ الصَّحِيفِ.

وَأَخْرَجَ ابْنَ مَاجَهَ (۱) وَالْحَاکِمَ وَصَحَّهُ (۲) وَالبَزَارَ - وَاللَّفْظُ لَهُ - (۳)  
مِنْ حَدِيثِ ابْنِ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: "السَّلَطَانُ ظَلُّ  
اللَّهِ فِي الْأَرْضِ، يَأْوِي إِلَيْهِ كُلُّ مُظْلَومٍ مِنْ عَبَادِهِ، فَإِنْ عَدَلَ كَانَ لَهُ الْأَجْرُ  
وَعَلَى الرُّعْيَةِ الشُّكْرُ وَإِنْ جَارٌ أَوْ حَافٌ أَوْ ظُلِمَ كَانَ عَلَيْهِ الْوَزْرُ، وَعَلَى الرُّعْيَةِ  
الصَّبْرُ" (۴).

(۱) بِرَقْمِ (۴۰۱۹) .

(۲) (۴ / ۵۴۰) .

(۳) كَشْفُ الْأَسْتَارِ (۱۵۹۰) .

(۴) ضَعْفُهُ الْأَلْبَانِيُّ فِي السَّلِسْلَةِ الْضَّعِيفَةِ (۶۰۴) . وَقَالَ شِيخُ الْإِسْلَامِ - رَحْمَهُ اللَّهُ - عَنْ  
مَعْنَاهُ: "وَهَذَا صَحِيفٌ: إِنَّ الظَّلَّ مُفْتَقِرٌ إِلَى آءٍ، وَهُوَ رَفِيقُ لِهِ مَطَابِقٌ لَهُ نُوَاعٌ مِنْ  
الْمَطَابِقَةِ، وَالآوَى إِلَى الظَّلَّ مُكْتَنِفٌ بِالظَّلَّ صَاحِبُ الظَّلَّ، فَالسَّلَطَانُ عَبْدُ اللَّهِ مُخْلُوقٌ،  
مُفْتَقِرٌ إِلَيْهِ، لَا يَسْتَغْنِي عَنْهُ طَرْفَةُ عَيْنٍ، وَفِيهِ مِنَ الْقُدْرَةِ وَالسَّلَطَانِ وَالْحَفْظِ وَالنَّصْرَةِ  
وَغَيْرِ ذَلِكَ مِنْ مَعَانِي السُّؤُدُودِ وَالصَّمْدِيَّةِ الَّتِي بِهَا قَوَامُ الْخُلُقِ مَا يُشَبِّهُ أَنْ يَكُونَ ظَلُّ اللَّهِ  
فِي الْأَرْضِ، وَهُوَ أَقْوَى الْأَسْبَابِ الَّتِي بِهَا يَصْلُحُ أَمْرُ خَلْقِهِ وَعَبَادِهِ، فَإِذَا صَلَحَ ذُو  
السَّلَطَانِ صَلَحَتْ أَمْرُ النَّاسِ، وَإِذَا فَسَدَ فَسَدَتْ بِحَسْبِ فَسَادِهِ، وَلَا تَفْسَدُ مِنْ كُلِّ وَجْهٍ  
بَلْ لَا بدَ مِنْ مَصَالِحٍ إِذْ هُوَ ظَلُّ اللَّهِ، لَكِنَّ الظَّلَّ تَارِيَةٌ يَكُونُ كَامِلاً مَانِعاً مِنْ جَمِيعِ الْأَذَىِ،  
وَتَارَةٌ لَا يَمْنَعُ إِلَّا بَعْضَ الْأَذَىِ، وَأَمَّا إِذَا دُمِّرَ الظَّلَّ فَسَدَ الْأَمْرُ، كَدُمُّ سُرُّ الرِّبُوبِيَّةِ الَّتِي  
بِهَا قِيَامُ الْأَمَّةِ الْإِنْسَانِيَّةِ، وَاللَّهُ تَعَالَى أَعْلَمُ" . (الفتاوى ۴۵-۴۶ / ۳۵) . وَقَالَ الشِّيخُ  
ابْنُ عَثِيمِينَ - رَحْمَهُ اللَّهُ - عَنْ حَدِيثِ "السَّلَطَانُ ظَلُّ اللَّهِ فِي الْأَرْضِ" - حَسَنُهُ الْأَلْبَانِيُّ  
فِي ظَلَالِ الْجَنَّةِ ۱۰۲۴ -: "يَعْنِي أَنَّ اللَّهَ يُظَلِّلُ بَهُ عَنِ الْفَتْنَ وَالشَّرُورِ" . (شَرْحُ كِتَابِ  
السِّيَاسَةِ الشَّرْعِيَّةِ، ص ۴۶۳) .

## تعليقات الشيخ ابن عثيمين على رسالة «رفع الأساطين»

وصح عن رسول الله حديث: "الدين النصيحة"، قيل: من يا رسول الله؟ قال: "لله، ولكتابه، ولرسوله، ولائمة المسلمين، وعامتهم" (١). (ح)

ح- سئل الشيخ ابن عثيمين - رحمه الله - : شيخ - بارك الله فيكم -: عند قوله الشوكاني: "فإذا أمروا أحداً من الناس أن يتصل بهم لم يحل له أن يمتنع" ما الجمع بين كلامه هذا وبين ما يفعله بعض السلف من امتناعهم للعمل للسلطان؛ كولاية القضاء؟".

فأجاب: نحن نرى أن ما يفعله بعض السلف على وجهين:  
**الوجه الأول:** أن يكون اجتهاداً فردياً أخطأوا فيه، وهم غير معصومين، ويقابلون بمن كان من أمثالهم وتولى القضاء للسلطانين.

**الأمر الثاني:** أن هناك حالات معينة تتعلق بالشخص نفسه، أو تتعلق بالسلطان نفسه، أو بأحوال الناس نفسها، تحمله على أن يمتنع، وقضايا الأعيان لا يمكن للإنسان أن يحدد سببها؛ لأنها مجهولة، أحوال سابقة لا يمكن تحديدها، وعلى كل حال: فما أشار إليه الشوكاني - رحمه الله - من أنه يجب على أهل العلم وعلى أهل الحكم من القضاة وغيرهم أن يتولوا ما فيه مصلحة المسلمين، والإضاعت الأمة، يعني لو قلنا: إن هناك سلطاناً جائراً ظالماً عاصياً تركناه ولم نعمل في حكومته وداخل شعبه؛ ضاع الأمر، لكن نحن نعمل ونقوم بما أوجب الله علينا من نصيحة لله ولكتابه ولرسوله ولائمة المسلمين وعامتهم، وأما أن نترك فليس بشيء.

سئل الشيخ ابن عثيمين - رحمه الله - : القاضي يخاف على نفسه أن لا

(١) أخرجه مسلم (٥٥).

يُصِيب في الحكم فيكون عليه إثم؟

فأجاب : لا يحل له ذلك؛ لا يدع إذا كان أهلاً للقضاء؛ فإن القضاء فرض كافية في حقه، ولا يحل له أن يتخلف ، وأما قوله: أخشى أن لا أوفق الصواب؛ نقول: الحمد لله: الحكم إذا حكم فأخطأ له أجر، وإن أصاب فله أجران (١)، ولو كان كل إنسان لا يتولى مثل هذه الأمور خوفاً من الخطأ؛ لضاعت الأمور، من الذي يتولى هذه الأمور ويرى أنه معصوم؟ لا أحد.

سئل الشيخ ابن عثيمين - رحمة الله - : في رواية: "إلا أن تروا كفراً بواحاً" ما ضابط الرؤية؟

فأجاب : الرؤية هنا بمعنى العلم؛ يعني إما أن نراه بأعيننا، وإما أن نعلمه؛ يعني نعلم أنه وقع منه، ونعلم أن هذا الشيء كفر صريح ما يحتمل التأويل، ولهذا أيُّ كفر يكون صريحاً لنا لكنه يحتمل التأويل فإنه لا يكفر به الحكم.

سئل الشيخ ابن عثيمين - رحمة الله - : الرائي - الآن - من هو؟

فأجاب : الرائي: الذي يخرج على الإمام.

سئل الشيخ ابن عثيمين - رحمة الله - : ولو كان شخصاً؟

فأجاب : لا طبعاً؛ يعني هذا شرط الجوان، أما شروط الوجوب فهذه لابد من القدرة.

سئل الشيخ ابن عثيمين - رحمة الله - : إذا رأى شخص ثقة، هل يجب على الباقيين اتباعه؟

فأجاب : لا.

(١) قال صلى الله عليه وسلم : "إذا حكم الحكم فاجتهد ثم أصاب فله أجران ، وإذا حكم فاجتهد ثم أخطأ فله أجر" . أخرجه البخاري (٧٣٥٢) ، ومسلم (١٧١٦) .

## تعليقـات الشـيخ ابن عثـيمـين عـلـى رسـالـة «رفع الأـسـاطـيـن»

سئلـ الشـيخ ابن عـثـيمـين - رـحـمـهـ اللـهـ - : وـلاـ يـخـرـجـونـ عـلـيـهـ ؟

فـأـجـابـ : وـلاـ يـجـوزـ الـخـروـجـ .

سئلـ الشـيخ ابن عـثـيمـين - رـحـمـهـ اللـهـ - : إـذـاـ لـاـ بـدـ أـنـ يـرـاهـ جـمـاعـةـ الـمـسـلـمـينـ ؟

فـأـجـابـ : لـاـ ; لـاـ بـدـ أـنـ يـرـاهـ وـاحـدـ ، وـلـكـ لـاـ يـجـوزـ لـغـيـرـهـ أـنـ يـتـبـعـهـ وـهـوـ لـمـ يـرـهـ ؛  
لـأـنـهـ قـدـ يـكـونـ غـيـرـهـ مـوـثـقـ ، وـأـيـضـاـ لـاحـظـ أـنـ هـذـاـ مـسـوـغـ ؛ بـمـعـنـىـ أـنـهـ إـذـاـ رـأـيـنـاـ كـفـرـاـ  
بـوـاحـاـ عـنـدـنـاـ فـيـهـ مـنـ اللـهـ بـرـهـانـ حـيـنـئـذـ لـاـ يـجـوزـ أـنـ نـصـبـ عـلـىـ هـذـاـ السـلـطـانـ ، لـاـ  
يـجـوزـ ، لـكـنـ هـلـ نـخـرـجـ ؟ أـوـلـاـ : لـاـ بـدـ مـنـ قـدـرـةـ ، وـالـثـانـيـ : لـاـ بـدـ أـنـ نـنـظـرـ مـاـذـاـ يـتـرـتـبـ  
عـلـىـ الـخـروـجـ ؛ لـأـنـهـ زـبـماـ يـكـونـ هـذـاـ السـلـطـانـ قـوـيـاـ ، حـتـىـ لوـ خـرـجـنـاـ عـلـيـهـ أـعـدـمـ كـلـ  
إـنـسـانـ فـيـهـ صـلـاحـ .

سئلـ الشـيخ ابن عـثـيمـين - رـحـمـهـ اللـهـ - : لـكـ الإـشـكـالـ الـآنـ يـاـ شـيـخـ فـيـ  
الـرـؤـيـةـ ؟ أـيـ شـخـصـ ، أـوـ يـشـتـرـطـ فـيـهـمـ التـوـاتـرـ أـوـ .. ؟

فـأـجـابـ : لـاـ بـدـ أـنـ نـعـلمـ ، يـعـنـيـ الشـخـصـ الـواـحـدـ طـبـعـاـ لـيـسـ بـخـارـجـ عـلـىـ الـإـمـامـ ،  
وـغـيـرـهـ لـاـ يـجـوزـ أـنـ يـقـلـدـهـ فـيـ ذـلـكـ وـهـوـ لـاـ يـعـلـمـ .

سئلـ الشـيخ ابن عـثـيمـين - رـحـمـهـ اللـهـ - : إـذـاـ لـمـ يـكـنـ قـادـرـاـ : هـلـ نـقـولـ بـالـهـجـرـةـ  
يـاشـيـخـ ؟

فـأـجـابـ : لـاـ نـقـولـ بـالـهـجـرـةـ ، مـاـدـاـمـ الشـعـبـ وـالـبـلـدـ عـلـىـ إـلـسـلـامـ مـاـ نـقـولـ  
بـالـهـجـرـةـ (١)ـ .

(١) وـقـالـ - رـحـمـهـ اللـهـ - فـيـ "ـ الصـحـوـةـ إـلـسـلـامـيـةـ - ضـوـابـطـ وـتـوـجـيهـاتـ - "ـ ، (ـ صـ ١٦٨ـ )ـ

ـ (ـ ١٦٩ـ )ـ : "ـ لـيـعـلـمـ أـنـ الـخـروـجـ عـلـىـ السـلـطـةـ لـاـ يـجـوزـ إـلـاـ بـشـرـوـطـ بـيـنـهـ النـبـيـ - صـلـىـ اللـهـ =

## تعليق الشیخ ابن عثیمین علی رسالت «رفع الاضطیان»

فإن قلتَ: ما حكم ما بآيديهم - أي السلاطين - من بيوت الأموال، مع وقوع ما فيه ظلم على الرعية، ولو في بعض الأحوال، هل يجوز قبول ما يجعلونه منه لأهل المناصب؟

قلتُ: نعم، للحديث السابق أنه صلى الله عليه وآله وسلم قال لعمر: "ما أتاك من هذا المال، وأنت غير مشرف ولا سائل فخذه، وما لا فلا تتبعه نفسك". ثبت أنه صلى الله عليه وآله وسلم فرض الجزية على أهل الكتاب، وكانت من أطيب المال داخلة (ط)، مع أن في أموالهم ما هو أثمان

ط - قال الشیخ ابن عثیمین - رحمه الله - : يعني : من أطيب المال الذي يدخل بيت المال .

=عليه وسلم - كما في حديث عبادة بن الصامت - رضي الله عنه - قال: " بايعنا رسول الله - صلى الله عليه وسلم - على السمع والطاعة في منشطنا ومكرهنا وعسرنا ويسرنا وأثرة علينا وأن لا تنازع الأمر أهله قال: إلا أن تروا كفرا بواحا عندكم فيه من الله برهان" (آخرجه البخاري: ٧٠٥٦، ومسلم: ١٧٠٩) :

الشرط الأول: "أن تروا"؛ بمعنى أن تعلموا علمًا يقينياً بأن السلطة ارتكبت كفراً.

الشرط الثاني: أن يكون الذي ارتكبته السلطة كفراً، فاما الفسق فلا يجوز الخروج عليهم بسببه مهما عظم .

الشرط الثالث: "بواحاً"؛ أي مُعلنا صريحاً لا يتحمل التأويل .

الشرط الرابع: "عندكم فيه من الله برهان"؛ أي مبنيًّا على برهان قاطع من دلالة الكتاب والسنة أو إجماع الأمة ، فهذه أربعة شروط .

والشرط الخامس: يؤخذ من الأصول العامة من الدين الإسلامي؛ وهو قدرة هؤلاء المعارضين على إسقاط السلطة؛ لأنه إذا لم يكن لديهم قدرة انقلب الأمر عليهم لا لهم، فصار الضرر أكبر بكثير من الضرر المترتب على السكوت على هذه الولاية ، حتى تقوى الجبهة الأخرى المطالبة لدين الإسلام .

فهذه الشروط الخمسة لا بد منها لإسقاط الحكم العلماني في البلاد .

الخمر والخنزير، ومن الربا فإنهم يتعاملون به، وصح عنه صلى الله عليه  
والله وسلم أنه استقرض من يهودي طعاماً، ورهن درعه (١). فياخذ من له  
جريأةً من بيت مال المسلمين ما يصل إليه منه من غير كشف عن حقيقته، إلا  
أن يعلم أن ذلك هو الحرام بعينه، على أن هذا الحرام الذي أخذه السلطان من  
الرعاية على غير وجهه، قد صار إرجاعه إلى مالكه مأيوساً، وصرفه في أهل  
العلم والفضل واقع في موقعه، ومطابق لحله، لأنهم مصرف للمظالم، بل  
من أحسن مصارفها. (ي)

ي- قال الشيخ ابن عثيمين - رحمة الله - : هذه مسألة مهمة وهي أن إذا كان السلطان يظلم الناس بأخذ المال؛ على سبيل الضريبة، أو على سبيل الغصب، أو على سبيل التعزير، فهل يحل لذوي المناصب من الأئمة والمؤذنين والقضاة والمدرسين، هل يحل لهم أن يأخذوا مكافأتهم أو رَزْقَهم من هذا المال ؟ أفادنا الشوكاني - رحمة الله - أنه يحل، لكن في بعض ما استدل به مناقشة، ووجه كونه يحل: أن هذا الذي صُرِفَ إِلَيْهِ هَذَا الْمَالَ قَدْ قَامَ بِعَمَلِهِ الْمُطَلُّبُ مِنْهُ عَلَى وَجْهِ الْكَمَالِ، فَيَكُونُ مُسْتَحْقًا لِأَنْ يُعْطَى مُقَابِلًا لَهُ، وَلَيْسَ لَنَا أَنْ نَبْحُثَ: بِأَيِّ سَبْبٍ تَمْلَكَ هَذَا الْذِي أَعْطَاهُ، ثُمَّ اسْتَدَلَ بِأَنَّ الرَّسُولَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ اسْتَقْرَرَضَ مِنْ يَهُودِي طَعَامًا، وَالْمَعْرُوفُ أَنَّهُ اشْتَرَى مِنْ يَهُودِي طَعَامًا وَرَهَنَهُ دَرْعَهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةِ وَالسَّلَامِ، وَمَاتَ وَدَرْعُهُ مَرْهُونٌ عِنْدَ هَذَا الْيَهُودِيِّ، فَعَامَلَ الْيَهُودَ مَعَ أَنَّ الْيَهُودَ مَعْرُوفُونَ بِأَكْلِ السُّحْتِ وَأَخْذِ الرِّبَا، فَلَا عَلَيْنَا أَنْ نَنْقُبَ كَيْفَ تَمْلَكَ هَذَا الْإِنْسَانُ مَا تَمْلَكَهُ، نَحْنُ عَمَلَنَا عَمَلًا نَسْتَحْقِقُ الْعَوْضَ عَلَيْهِ، وَالْكَلَامُ الْآنُ فِي

١) أخرجه البخاري (٢٢٠٠).

السلطین، عملنا عملاً نستحق العوض علیه، هذا العوض ليس لنا أن نبحث عن مصدره: هل جاء عن غصب؟ هل جاء عن ضریبة؟ هل جاء عن تعزیر؟ ليس لنا أن نبحث، نأخذ المستحق.

وآخر نقطة علل بها هي العلة الحقيقة قال: أقل ما نقول في ذلك أنه مال ظلم صاحبه، والمال الذي يُظلم صاحبه ولا يمكن أن يُرد إليه - لأن الحكومات إذا أخذت المال ما ترده على صاحبه - يعني ليس هذا كظلم شخص معين يمكن أن يرد الظلم إلى المظلوم، رد الظلم إلى المظلوم بالنسبة للحكومات ميؤوس منه، مستحيل، إذاً فكونهم يصرفونها في مصالح عامة؛ هذا تخلصٌ من ظلمهم.

لو لم يكن إلا أن يقال إن هذا بمنزلة التخلص من الظلم، ومعلوم أن من اكتسب مالاً حراماً وأراد أن يتخلص منه وأعطاه أحداً، فإن ذلك بالنسبة للأخذ جائز، وهذا أحسن وجه نُخرجه على ما يحصل من ظلم السلطین، ولشيخنا عبدالرحمن -رحمه الله- فتواه بخطه حول هذا الموضوع؛ فإنه سأله سائل عن رواتب المؤذنين والأئمة كيف تؤخذ مثلاً من مال الحكومة وفيه شبهة؟ -هذا فيما سبق من الزمان-، فأفاد -رحمه الله- أنه يأخذه ولا يبحث، وهو يستحقه على عمله، رأينا هذا بخطه -رحمه الله- وهو عندنا <sup>(۱)</sup>.

على كل حال: استدلال الشوکانی -رحمه الله- فيه مناقشات:

(۱) وسئل -رحمه الله- (كما في الفتاوی السعیدیة، ص ۱۴۱): «ما حکم الرواتب التي تُجعل للإمام والمؤذن.. فأجاب: .. هي من باب الجعلة، إذا قام الإنسان بوظيفته حللت له».

أولاً : يقول: "قلت نعم للحديث السابق أنه ﷺ قال لعمر : ما أتاك من هذا المال وأنت غير مشرف ولا سائل فخذه" ، لكن هذا الحديث فيه نظر؛ يعني الاستدلال بهذا الحديث فيه نظر؛ لأن ما أخذه عمر إنما أخذه من اكتتبه من حلال لا شك؛ لأن سبب الحديث أن الرسول بعث عمر عاملًا على الصدقة، فلما رجع أعطاه النبي ﷺ على عمّالته ، ولكنه قال : أعطه يا رسول الله من هو أحوج مني، فقال: "ما جاءك من هذا المال.." ، فلا يصح الاستدلال بهذا الحديث؛ للفرق بين أخذ الرسول ( لهذا، وبين أخذ الظلمة من أموال الناس.

ثانياً : قوله : "وثبت أنه ﷺ فرض الجزية" ، أيضاً هذا الاستدلال فيه نظر، يعني هو يقول: الجزية مأخوذة من صاحبها بغير رضاه، هي بحق، لكن بغير رضاه، ومع ذلك فإنها تدخل في بيت المال وتعطى القائمين بالصالح ، مع أن في أموالهم ما هو من أثمان الخمر والخزير والربا، ومع ذلك استباحها النبي عليه الصلاة والسلام؛ لأنه أخذها بحق.

ثم قال: "إلا أن يعلم أن ذلك محرّم بعينه" هذا صحيح؛ يعني علمت أن السلطان أخذ سيارة فلان وأعطاني إياها، فلا يحل لي أن آخذها، حتى وإن كنت أعلم أن السلطان لا يردها إليه .

ولكن ما يأخذه السلطان عقوبة على عمل ممنوع فإنه لا بأس أن يؤخذ؛ إما مكافأة على عمل أو شراء، فما يوجد الآن في المرور من السيارات المحجوزة التي أخذت على سبيل المجازاة والتعزير، يجوز للإنسان أن يشتريها؛ لأن هذه مأخوذة بحق؛ حيث أنه جُعل التعزير على هذا العمل الممنوع بأخذ السيارة مثلاً، وهذا ارتكب الممنوع وهو يعلم أنه ممنوع، وإذا كان مرتكبًا له فقد رضي أن

ثم هذا المزري على من يتصل بسلطين الإسلام، من أهل العلم والفضل، قد لزمه لزوماً بيّناً، أن يتناول هذا الطعن كل من اتصل بسلطين الإسلام، منذ انقراض خلافة النبوة إلى الآن، فإنه لا بد في كل زمان من طعن طاعن، ولا بد أيضاً من صدور ما يُنكر من أهل الولايات، وإن كثر منهم ما يُعرف.

ولهذا يقول الصادق المصدوق عليه السلام: "الخلافة بعدي ثلاشون عاماً ثم تكون ملكاً عضوضاً" كما تقدم. ولا بد للملك العضوض من أن يصدر عنه ما

---

تؤخذ منه السيارة، وإن كان يقول: أنا مظلوم وإنني أكرهت عليها، نقول: أنت السبب، هذا نظام معروف وبين، وأنت خالفت النظام ووقيعت فيما تستحق عليه التعزير بأخذ هذه السيارة <sup>(١)</sup>.

وقوله: "وصرفه في أهل العلم والفضل واقع في موقعه ومطابق لحله؛ لأنهم مصرف المظالم" كيف لأنهم مصرف المظالم؟

---

(١) قال شیخ الاسلام ابن تیمیة - رحمة الله - : في مجموع الفتاوى (٢٨ / ١٠٩ - ١٢٠) "والتعزير بالعقوبات المالية مشروع أيضاً في مواضع مخصوصة في مذهب مالك في المشهور عنه ومذهب أحمد في مواضع بلا نزاع عنه ، وفي مواضع فيها نزاع عنه ، والشافعی في قول - إلى قال عن التعزيرات المالية - : وهي تنقسم كالبدنية إلى إتلاف ، وإلى تغيير ، وإلى تملیک الغیر ... - ثم ذکر أمثلة من السنة لكل واحد من الأقسام - " ، فلتراجع . وينظر للفائدة : " الطرق الحکمية " لابن القیم ، ص ٢٦٦ وما بعدها ، و " حکم التعزير بأخذ المال في الإسلام " للدكتور ماجد أبو رحیة ، و " التعزير بالمال في الإسلام - حکمه وأدله " للدكتور إیاد الحاج إبراهیم .

## تعليقان الشیخ ابن عثیمین علی رسالت «رفع الأساطین»

يُنکر، ولو نادراً (ك)، ولهذا لم تتفق الكلمة من جميع الناس على براءة ملك

يعني لأن الإنسان إذا أراد أن يتخلص من المظالم فاحسن ما يصرف هذه المظالم فيه: أهل العلم والفضل؛ لما يقومون به من المصالح العامة.

كـ- قال الشیخ ابن عثیمین - رحمه الله -: هنا مسألة: كأن الشوکانی - رحمه الله - يقرر أن ما أخبر به النبي ﷺ مما يُنکر فهو جائز، ولكن: إذا كان يريد هذا فليس بصحيح؛ لأن مما أخبر به النبي ﷺ مما يُنکر أراد به التحذير منه لا الإقرار؛ فقوله عليه الصلاة والسلام: "لتتبعن سنن من كان قبلكم" وسئل: اليهود والنصارى؟ قال: "نعم" ، هل نقول: إن ارتکاب هذه الأمة طريق اليهود والنصارى جائز لأن الرسول أخبر به؟ الجواب: لا.

كذلك أخبر أن الظعينة - يعني المرأة - تسیر من كذا إلى كذا ، يعني ليس معها أحد، هل نقول: إن هذا يدل على جواز سفر المرأة بلا محرم ؟ لا، لكن الرسول يُخبر عن الواقع الذي وقع بحكم الله الكوني، أما الحكم الشرعي فله باب آخر، فليس كل ما أخبر به النبي ﷺ مما يكون؛ يكون جائزاً ، بل يُطبق على الشرع، إن وافق الشرع فهو جائز، وإنما فهو محرم، ويكون الإخبار عنه من باب التحذير، أو من باب إقرار الأمان في مسألة الظعينة، أو ما أشبه ذلك، فقول الرسول عليه الصلاة والسلام: "ثم تكون ملكاً عضوضاً" لا يظهر لي أنه عليه الصلاة والسلام يُقر هذا، لكن يُبين أن الحكم سينتقل من الخلافة إلى الملك الذي فيه انحراف (ملك عضوض) <sup>(١)</sup>.

(١) قال الحافظ ابن حجر - رحمه الله - في الفتح (٤/٩١) - نقلًا عن النووي - : "ليس في كل شيء أخبر النبي صلى الله عليه وسلم بأنه سيقع يكون محرماً ولا جائزاً" ، ثم قال الحافظ معلقاً: " وهو كما قال " .

وَمَا قَالَهُ الشُّوكَانِيُّ - رَحْمَهُ اللَّهُ - صَحِيحٌ؛ لَأَنَّا لَوْ قَلَنَا بِهَذَا الْقَوْلِ وَأَنْ كُلُّ إِنْسَانٍ يَتَصَلُّ بِالسَّلَاطِينَ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ وَالْفَضْلِ فَإِنَّهُ يُنْكِرُ عَلَيْهِ، مَا بَقِيَ أَحَدٌ مَا يُنْكِرُ عَلَيْهِ؛ لَأَنَّ النَّاسَ يَتَصَلُّونَ بِالسَّلَاطِينَ مِنْ ذَلِكَ الْعَهْدِ إِلَى الْيَوْمِ.

وَقَدْ سَبَقَ لَنَا أَنْ الاتِّصالَ بِالسَّلَاطِينَ عَلَى ثَلَاثَةِ أَقْسَامٍ:

قَسْمٌ يَتَصَلُّ بِالسَّلَاطِينَ لِأَمْرِهِمْ بِالْمَعْرُوفِ، وَنَهْيِهِمْ عَنِ الْمُنْكَرِ، وَبِيَانِ الْأَخْطَاءِ الَّتِي هُمْ عَلَيْهَا، وَتَوْجِيهِهِمْ إِلَى الْحَقِّ، فَهَذَا أَمْرٌ مَطْلُوبٌ، بَلْ قَدْ يَكُونُ وَاجِبٌ كَفَايَةً، أَوْ وَاجِبٌ عَيْنٌ.

وَالثَّانِي: أَنْ يَتَصَلُّ بِهِمْ لِإِقْرَارِهِمْ مَا هُوَ عَلَيْهِ؛ مِنَ الْمُعَاصِي وَتَبْرِيرِ أَخْطَائِهِمْ، وَأَنْ لَهَا وِجْهًا؛ كَالَّذِي مُثُلَّاً يَتَصَلُّ بِالسَّلَطَانِ وَيَقُولُ لَهُ: الْاشْتَرَاكِيَّةُ الَّتِي وَضَعْتُهَا أَنْتَ لِلنَّاسِ هَذِهِ حَقٌّ، دَلَّ عَلَيْهِ الْقُرْآنُ وَالسُّنْنَةُ! الْاشْتَرَاكِيَّةُ مَعْنَاهَا أَنَّ النَّاسَ يَشْتَرِكُونَ، تُجْمِعُ أَمْوَالُ الْأَغْنِيَاءِ مَعَ أَمْوَالِ الْفَقَرَاءِ وَتُوزَعُ عَلَى النَّاسِ جَمِيعًا، وَحَقِيقَتُهَا إِفْقَارُ الْغَنِيِّ دُونَ أَنْ يَنْتَفِعَ الْفَقِيرُ، لَكِنْ عَلَى كُلِّ حَالٍ: مِنَ النَّاسِ مَنْ يَأْتِي لِلْسَّلَطَانِ وَيَقُولُ: هَذَا حَقٌّ، الْاشْتَرَاكِيَّةُ حَقٌّ، وَشَوْقِيُّ يَقُولُ فِي حَقِّ الرَّسُولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:

وَالْاشْتَرَاكِيُّونَ أَنْتُ إِمَامُهُمْ !<sup>(۱)</sup>.

فَيَدْعُونِي أَنْهَا حَقٌّ، الْقُرْآنُ دَلَّ عَلَيْهَا، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿ ضَرَبَ لَكُمْ مُثُلًا مِنْ أَنفُسِكُمْ هَلْ لَكُمْ مِنْ مَا مَلَكْتُ أَيْمَانُكُمْ مِنْ شُرَكَاءَ فِي مَا رَزَقْنَاكُمْ فَأَنْتُمْ فِيهِ سَوَاءٌ هُوَ أَنْتُمْ دُعَاوَى الْقَوْمِ وَالْغُلَوَاءُ .

(۱) قالها في قصيده "الهمزية" ، ينظر : "الشوقيات" ( ۳۶ / ۱ ) ، وتنمية الشطر : لولاب دعاوى القوم والغلواء .

## تعليق الشیخ ابن عثیمین علی رسالت «رفع الاساطین»

من ملوك الأرض، من تلبسه بنوع من أنواع الجور، واتصافه بالعدل المطلق،  
الذی لم تشُبُّه شائبة، ولا قدحت فیه قادحة: إلا عمر بن عبدالعزيز رحمه  
الله. (ل)

---

فيما رزقناكم سواه، الغني والفقير لازم يكونون سواء، هذا نص من القرآن (١)،  
السنة: "الناس شركاء في ثلاثة" (٢)، و "من كان له فضل أرض فليزرعها  
غيره" (٣)، وما أشبه ذلك من الأحاديث.

هؤلاء الذي يصلون إلى السلاطين على هذا المبدأ اتصالهم حرام أو حلال؟  
حرام لا شك.

القسم الثالث: من يتصل بالسلاطين لكنه لا يأمرهم بخير ولا ينهاهم عن  
شر، ولا يبرر ما هم عليه من الظلم والمخالفة، قلنا: إن هذا ينظر فيه إلى المصلحة،  
فإن تردد الإنسان: هل فيه مصلحة أو لا؟ فتركه أولى.

لـ قال الشیخ ابن عثیمین - رحمه الله - : هذا الاستثناء ليس معناه أن عمر  
بن عبدالعزيز - رحمه الله - لم يبق له معارض، فيه معارض، لكنه لا شك أن

---

(١) قال ابن كثیر - رحمه الله - عند الآية : "يرضى أحدهم أن يكون عبده شريكًا له في  
ماله، فهو وهو فيه على سواء".

(٢) قال صلی الله علیه وسلم : " المسلمين شركاء في ثلاثة في الماء والكلا والنار " ،  
أخرجه أحمد (٣٦٤ / ٥) ، وأبوداود (٣٤٧٧) ، وصححه الألباني في الإرواء (٧ / ٦) .

(٣) قال صلی الله علیه وسلم : " من كانت له فضل أرض فليزرعها ، أو ليمنحها أخاه " .  
أخرجه مسلم (١٥٣٦) .

المعارضة على من كان قبله أشد وأعظم<sup>(۱)</sup>، تعرفون أن الفتنة إذا كانت قائمة وفي أشدّها ثم جاء من يخففها؛ فالناس سوف يستبردون هذا؛ بمعنى أنهم تستريح أفكارهم وعقولهم، ثم لا يرون أن هناك معارضًا، وإلا فلا أظن أنه يوجد خليفة من الخلفاء ليس له منتقد في كل ما يفعل، أنت تعرفون أن الانتقادات وجّهت لأبي بكر وعمر وعثمان وعلي، بل العجب أنه وجّه الطعن إلى الرسول ﷺ!! قيل له: "اعدل" <sup>(۲)</sup>، وقيل له: "هذه قسمة ما أريد بها وجه الله" ! – إلى

(۱) من ذلك ما ذكره ابن كثير في "البداية والنهاية" (١٩٦/٩)، قال: "وفيها – أي سنة ١٠٠ هـ – خرجت خارجة من الحرورية بالعراق، فبعث أمير المؤمنين عمر بن عبد العزيز إلى عبدالحميد نائب الكوفة يأمره بأن يدعوهم إلى الحق، ويتلطف بهم، ولا يقاتلهم حتى يفسدوا في الأرض، فلما فعلوا ذلك بعث إليهم جيشاً، فكسرهم الحرورية، فبعث عمر إليه يلومه على جيشه، وأرسل عمر ابن عممه مسلمة بن عبد الملك من الجزيرة إلى حربهم، فأظفره الله بهم، وقد أرسل عمر إلى كبير الخوارج – وكان يقال له بسطام – يقول له: ما أخرجك علي؟ فإن كنت خرجت غضباً لله فأنا أحق بذلك منك، ولست أولى بذلك مني، وهل أنا ظرك، فإن رأيت حقاً اتبعه، وإن أبديت حقاً نظرنا فيه، فبعث طائفة من أصحابه إليه، فاختار منهم عمر رجلين فسألهما: ماذا تنقمون؟ فقالا: جعلك يزيد بن عبد الملك من بعده، فقال: إني لم أجعله، وإنما جعله غيري... الخ". وينظر: "الخوارج: تاریخهم، فرقهم، وعقائدهم" للدكتور أحمد أبو الشباب.

(۲) أخرج البخاري (٣٦١٠) ومسلم (١٠٦٤) عن أبي سعيد الخدري – رضي الله عنه – قال: "بینا نحن عند رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يقسم قسماً، أتاه ذو الخويصرة فقال: يا رسول الله اعدل! فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "ويلك ومن يعدل إن لم أعدل؟ قد خبت وخسرت إن لم أعدل" ، فقال عمر بن الخطاب – رضي الله عنه –: يا رسول الله أئذن لي فيه أضرب عنقه؟ فقال رسول الله صلى الله عليه =

الرسول عليه الصلاة والسلام -<sup>(۱)</sup> . وقال الرسول ﷺ: "إنه يخرج من ضئضي هذا الرجل من يحرق أحدكم صلاته عند صلاته"<sup>(۲)</sup> ، ضئضي يعني مثل، وهذا أكبر دليل على أن الخروج على الإمام يكون بالسيف، ويكون بالقول

= وسلم : " دعه ، فإن له أصحاباً يحرق أحدهم صلاته مع صلاتهم ، وصيامه مع صيامهم ، يقرؤون القرآن لا يجاوز تراقيهم ، يمرقون من الإسلام كما يمرق السهم من الرمية .. الحديث " .

(۱) أخرج البخاري (۳۴۰۵) ومسلم (۱۰۶۲) : " عن عبد الله بن مسعود - رضي الله عنه - قال : لما كان يوم حنين آثر النبي صلى الله عليه وسلم أناساً في القسمة فأعطى الأقرع بن حابس مائة من الإبل وأعطى عبيدة مثل ذلك وأعطى أناساً من أشراف العرب فآثراهم يومئذ في القسمة ، فقال رجل : والله إن هذه القسمة ما عُدلت فيها ، وما أزيد بها وجه الله ! فقلت : والله لأخبرن النبي صلى الله عليه وسلم ، فأتته فأخبرته ، فقال : " فمن يعدل إذا لم يعدل الله ورسوله ؟ رحم الله موسى قد أوذني بأكثر من هذا فصبر " .

(۲) أخرج البخاري (۴۳۵۱) ومسلم (۱۰۶۴) من حديث أبي سعيد الخدري - رضي الله عنه - قال : بعث عليّ - رضي الله عنه - وهو باليمين - بذهبية ، فقسمها رسول الله صلى الله عليه وسلم بين أربعة نفر : الأقرع بن حابس الحنظلي ، و عبيدة بن حصن الفزارى ، و علقمة بن علاء العامرى ، و زيد الخير الطائى ، قال : فغضب قريش فقالوا : أتعطي صناديد نجد وتدعنا ؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " إني إنما فعلت ذلك لأتلفهم " ، ف جاء رجل كث اللحية ، مشرف الوجنتين ، غائر العينين ، ناتئ الجبين ، محلوق الشعر ، فقال : اتق الله يا محمد ! فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " فمن يُطع الله إن عصيته ؟ أيأمني على أهل الأرض ولا تأمنوني ؟ " ، قال : ثم أذير الرجل ، فاستأذن رجل من القوم في قتله ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " إن من ضئضي هذا قوماً يقرؤون القرآن لا يجاوز حناجرهم ، يقتلون أهل الإسلام ، ويدعون أهل الأوثان ، يمرقون من الإسلام مرقاً للرمية " .

## تعليقات الشيخ ابن عثيمين على رسالة «رفع الأساطين»

ولا يمكن حصر عدد من يتصل - من أهل العلم والفضل - بسلطين قرن من القرون، بل بسلطين بعض القرن في جميع الأرض، ونحن نعلم علمًا يقينًا، أنه لابد لكل ملك وإن كانت ولاليته خاصة بمدينة من مدائن الإسلام -

والكلام؛ يعني هذا ما أخذ السيف على الرسول صلى الله عليه وسلم ، لكنه أنكر عليه، وما يوجد في بعض كتب أهل السنة من أن الخروج على الإمام هو الخروج بالسيف فمرادهم بذلك الخروج النهائي الأكبر؛ كما ذكر النبي عليه الصلاة والسلام أن الزنا يكون بالعين، يكون بالأذن، يكون باليد، يكون بالرجل، لكن الزنا الأعظم الذي هو الزنا الحقيقة هو زنا الفرج، ولهذا قال: "الفرج يُصدقه أو يكذبه" <sup>(١)</sup> ، فهذه العبارة من بعض العلماء، هذا مرادهم.

ونحن نعلم علم اليقين بمقتضى طبيعة الحال أنه لا يمكن خروج بالسيف إلا وقد سبقه خروج باللسان والقول، الناس لا يمكن أن يأخذوا سيوفهم يحاربون الإمام بدون شيء يثيرهم ، لابد من أن يكون هناك شيء يثيرهم وهو الكلام، فيكون الخروج على الأئمة بالكلام خروجاً حقيقة، دلت عليه السنة، ودل عليه الواقع، أما السنة فعرفتمنها، وأما الواقع فإننا نعلم علم اليقين أن الخروج بالسيف فرع عن الخروج باللسان والقول؛ لأن الناس لن يخرجوا على الإمام بمجرد "يالله امش خذ السييف" ! لابد أن يكون هناك توطئة، تمهيد، قدح في الأئمة، وستر لمحاسنهم؛ ثم تملئ القلوب غيظاً وحدقاً، وحينئذ يحصل البلاء.

(١) قال صلى الله عليه وسلم : " إن الله كتب على ابن آدم حظه من الزنا ، أدرك ذلك لا محالة ؛ فزنا العين النظر ، وزنا اللسان المنطق والنفس تمنى وتشتهي ، والفرج يُصدق ذلك كله أو يكذبه " . أخرجه البخاري (٦٢٤٣) و مسلم (٢٦٥٧) .

## تعليقات الشيخ ابن عثيمين على رسالة «رفع الأساطين»

فضلاً عن قُطر من الأقطار فضلاً عن كثير من الأقطار - أن يكون معه  
جماعة من يلي المناصب الدينية، وإلا لم يستقم له أمرٌ، ولا تمت له ولادة،  
ولا حصلت له طاعة، ولا انعقدت له بيعة، يعلمُ هذا كل عاقل من المسلمين،  
فضلاً عن أهل العلم منهم. (م)

وإذا كان الأمر هكذا، فكم لهذا الطاعن المشئوم من خصوم، قد لا يعد  
لأحقرهم قدرًا، وأقلهم علمًا وفضلاً، وهو لا يخرج عن قسمين:

إما أن يكون من قسم المغتابين، أو قسم الباهتين، ولهذا يقول الصادق  
المصودق رضي الله عنه : "إن كان فيه ما تقوله فقد اغتبته، وإن لم يكن فيه ما تقوله

---

م- قال الشيخ ابن عثيمين - رحمه الله - : وهذا حقيقة؛ لأن طبيعة المسلمين  
لا يمكن أن تقبل من لا يتمشى على الإسلام، وإذا كان عند الحاكم أو السلطان أو  
من دونه من هو من أهل العلم والفضل اطمأنَت النفوس، وركدت الأمور، فإذا  
قلنا - مثلاً - لذوي العلم والفضل : إياكم أن تدخلوا على الملوك أو على  
السلطانين، فهل يثق الناسُ بسلطان أو أمير أو حاكم لا يوجد بجانبه عالم من  
العلماء؟ لا يثقون، حتى لو تصرف تصرفاً صحيحاً فإنهم يبقون في شك لا  
سيما إن أثير التشكيك، لكن إذا كان عنده أهل العلم والفضل ، قالوا: والله فلان  
حكم بهذا وعنه العالم الفلاني، عنده الفاضل الفلاني، ولا يمكن أن يسكت،  
خصوصاً إذا علم أن هذا العالم ناصح لأئمة المسلمين، وأنه لا يمكن أن يُقرّهم  
على خطأ، فبها تطمئن النفوس، ويرضى المسلمون بذلك.

## تعليق الشیخ ابن عثیمین علی رسالت «رفع الاساطین»

فقد بهته<sup>(۱)</sup>، فهو واقع في المأثم العظيم، والذنب الوخيم، على كل تقدير وفي كل حالة.

ثم هذا المزري على من يتصل بسلطان الإسلام، من أهل العلم والفضل القائمين بالمناصب الدينية، قد وقع في إساءة الظن بجميع من اتصل بهم على الصفة التي بينها، من دخول جميع هذا الجنس تحت سوء ظنه، وباطل اعتقاده، وزائف خواطره، وفاسد تخيلاته، وكاسد تصوراته، وفي هذا ما لا يخفى من مخالفة هذه الشريعة الحمدية، والطريقة الإيمانية. ومع هذا فالمتصل بهم من أهل المناصب الدينية، قد يُغضي في بعض الأحوال عن شيء من المنكرات، لا لرضاً به، بل لكونه قد اندفع بسعيه ما هو أعظم منه، ولا يتم له ذلك إلا بعدم التشدد فيما هو دونه، وهو يعلم أنه لو تشدد في ذلك دون، لوقع هو وذلك الذي هو أشد منه وأشنع وأفظع (ن)، كما

---

ن- قال الشیخ ابن عثیمین - رحمه الله - : هذا صحيح<sup>(۲)</sup> ، وهذه مسألة مهمة؛ أن بعض أهل العلم والفضل يتصل بالسلطان، ويعرف أنه يفعل المنكرات والمعاصي، لكن بعضها أخف من بعض، ويعلم أنه لو أنكر عليه هذا الصغير لنفر منه السلطان وقال: هذا متشدد، هذا متزمت، لاسيما إذا وقع من الحوادث ما

---

(۱) أخرجه مسلم ( ۲۵۸۹ ) .

(۲) قال ابن القیم - رحمه الله - في «إعلام الموقعين» ( ۳ / ۱۶ ) : «إنكار المنكر أربع درجات: الأولى: أن يزول ويخلفه ضده، الثانية: أن يقل وان لم يزل بحملته، الثالثة: أن يخلفه ما هو مثله، الرابعة: أن يخلفه ما هو شرّ منه، فالدرجتان الأولىان مشروعتان، والثالثة موضع اجتهاد، والرابعة محمرة».

## تعليقات الشیخ ابن عثیمین علی رسالۃ «رفع الاساطین»

يُحکى عن بعض أهل المناصب الدينية أن سلطان وقته أراد ضرب عنق رجل لم يكن قد استحق ذلك شرعاً، فما زال ذلك العالم يدافعه ويُصاوله ويحاوره، حتى كان آخر الأمر الذي انعقد بينهما، على أن ذلك الرجل يُضرب بالعصا على شريطة اشترطها السلطان، وهو أن يكون الذي يضربه ذلك العالم، فأخرج الرجل إلى مجمع الناس الذين يحضرون في مثل ذلك للفرجة، فضربه ضربات فتفرق ذلك الجمع، وهم يشتمون أقبع شتم، وهم غير ملومين، لأن هذا في الظاهر منكر، فكيف يتولاه من هو المرجو لإنكار مثل ذلك؟ ولو انكشفت لهم الحقيقة، واطلعوا على أنه بذلك أنقذه من القتل، وتفاداه بضرب العصا، عن ضرب السيف، لرفعوا أيديهم بالدعاء له، والترضي عنه.

يقتضي ذلك؛ لأن هناك فرقاً بين أن يكون الناس راكدين، والجو بارداً ومناسباً، وبين أن يكون الجو مكهراً. ربما تتصحّ مثلاً سلطاناً من السلاطين في حال الجو المعتدل فيقبل، لكن في حال الجو المتكهرب يحصل (التماس)، وحينئذ تقطع الحبال، ويُحوّل هذا النصح في هذه المسألة الصغيرة على أنه تزمت وتشدد، ولا يقبل النصح في هذه الصغيرة ولا في ما هو أكبر منها، ولكن الإنسان الحكيم يعرف كيف يتصرف.

وكثر من السطحاء يحكمون على الأمور بظاهر الحال، ويقولون: لماذا يفعل كذا من الاتصال بالسلاطين؛ وهم يقولون كذا ويفعلون كذا من الأمور التي هي صغيرة أو كبيرة، لكن المتصل بالسلطان لا بد أن يكون على علم من حالة وفكرة ونفسيته، فيراعي الأحوال؛ إذا كان ناصحاً لله ورسوله، فكلام الشوكاني - رحمة الله - كأنما يُطل على زماننا الآن من نافذة ليس فيها شُبّاك، واضحة.

## تعليق الشیخ ابن عثیمین علی رسالت «رفع الاسماتین»

ويظن الجھول قد فسد الأمراً وذاك الفساد عین الصلاح (س)

ومن هذا القبيل، ما حکاه صاحب الشقائق، أن سلطان الروم أمر بقتل جماعة كثيرة من أهل الأسواق، لكونهم لم يمتثلوا ما أمر به من تسعيرة بعض البضائع، فخرج السلطان، وقد صُفِّوا للقتل، فقام بعض العلماء، وقرب من السلطان وهو راكب، فقال: هؤلاء لا يسوغ قتلهم في الشريعة، فذكر له السلطان أنهم خالفوا أمره، وأنه لا عذر من قتلهم، فقال العالم: هم يذكرون أنه لم يبلغهم ما عزم عليه السلطان، فوقف السلطان مركوبه، وقد ظهر عليه من الغضب ما ظهر أثره ظهوراً بيناً، وقال: ليس هذا من عهديك، فقال: لا: هو من عهدي؛ لأن فيه حفظ دينك، وهو من عهدي، فأطلقهم السلطان وسلموا.

فانظر هذا العالم وبصره في إنكار المنكر، فإنه لو قال له ابتداءً، إن مخالفة أمرك لا توجب عليهم القتل، لكان ذلك القول مما يُوبقهم، لا مما يُطلقهم، ولو سكت عند قول السلطان: ليس هذا من عهديك، لقتلوا، لكنه جاء بوسيلة مقبولة، تؤثر في النفس أعظم تأثير.

ولا شك أن مساعدته في مخالفة أمر السلطان، وعدوله إلى أنه لم

س- قال الشیخ ابن عثیمین - رحمة الله -: هذه قصة غریبة؛ معناها معلوم، لكن إذا رأوا أن هذا العالم الفاضل الذي يتصل بالسلطان هو الذي تقدم بضرب هذا؛ سوف ينکرونه؛ لأنهم لا يدركون ما وراء الأكمة، أما لو اطلعوا على حقيقة الأمر، وأن هذا الرجل هو الذي دفع القتل عن هذا الذي أراد السلطان قتله، واكتفى بضربه بالعصا؛ لكانوا كما قال الشوكاني "لرفعوا أيديهم بالدعاء له"، وقالوا: جزاء الله خيراً، أنقذه من القتل، وأمثال هذا كثير.

## تعليق الشیخ ابن عثیمین علی رسالت «رفع الاساطین»

يبلغهم الأمر، إذا سمعها من لا يعرف الحقائق أنكر عليه وقال: كيف يكون أمر السلطان في تسعير بضاعة أو نحو ذلك موجباً لقتل من لم يمتثل، وعد ذلك من المداهنة، وعدم التصميم على الحق، ولو عقل ما عقله ذلك العالم الصالح، لعلم أنه قد جارى السلطان مجازة كانت سبباً لسلامة جماعة كثيرة من المسلمين، ولو لم يفعل ذلك لقتلوا جميعاً.(ع)

إذا عرفت هذا وتبين لك أن الأفعال المخالف للشريعة، في بعض الحالات، وكذلك الأحوال التي تكون ظاهرة المخالف قد تكون على خلاف ما يقتضيه الظاهر، ومتبين أنها من أعظم الطاعات، وأحسن الحسنات، فكيف

---

ع - قال الشیخ ابن عثیمین - رحمه الله - : لأنّه اعتذر بأنه لم يعلموا أنّ السلطان سوف يقتلهم، ولم يقل: إنّهم لم يفعلوا ما يستحق القتل، يعني جعل المانع من القتل أنّهم لم يعلموا، لأنّهم لا يستحقون القتل من مخالفة السلطان، فاطمأنّ السلطان إلى هذا.

لو قال: إن قتلك إياهم ليس بحق؛ لكان أمراً آخر، لكنّ هذا الرجل كان ذكياً،  
﴿ادْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحِكْمَةِ﴾، لكن قد يقول قائل: كيف تقولون إنه من الحكمة، وقد أنكر على السلطان علناً؟ وقال: إنه لا يسوغ في الشريعة؟

نقول: لأنّ هذا لابد منه؛ لا يمكن تأخير الإنكار الآن، لماذا؟ لأنّهم سيقتلون، الإنكار الآن أصبح أمراً مفروضاً لابد منه، لو أخره إلى وقت آخر لقتل القوم، فكان لابد من تلافي الموضوع، لكنه تلافي هذا الموضوع بحكمة، أوجبت للسلطان أن يرفع القتل عنهم. نسأل الله أن ينفعنا بما سمعنا .

## تعليقات الشيخ ابن عثيمين على رسالة «رفع الأساطين»

ما كان منها محتملاً؟ هل ينبغي لسلم أن يسارع بالإنكار، ويقتسم عقبة المحرم من الغيبة أو البهت وهو على غير ثقة من كون ما أنكره منكراً، وكون ما أمر به معروفاً؟ وهل هذا إلا الجهل الصراح، أو التجاهل البوح؟

دع هذا، وانتقل عنه إلى شيء لا يُحمل عليه الجهل، بل مجرد الحسد أو المنافسة، كما هو الغالب، على ما تقدم بيانيه، فإن أهل المناصب الدينية من القضاة ونحوه، إذا اشتغل صاحبه بما وُكل إليه، وتجنب ما فيه عمل الملوك وأعوانهم، من تدبير المملكة، وما يصلحها وما تحتاج إليه، ويقوم بجندتها، وأهل الأعمال فيها، إلا إذا اقتضى الحال الكلام معهم فيما يوجبه الشرع، من أمرٍ بمعرفة أو نهي عن منكر، والقيام في ذلك بما تبلغ إليه الطاقة، ويقتضي طبع الوقت، فهل مثل هذا حقيق من عباد الله الصالحين، بالدعوات المتكررة بالثبت والت Siddid، واستمداد الإعانة من رب العالمين، أم هو حقيق بالثلب والاغتياب، خطباً وجراحاً وحسداً ومنافسة، وهل هذا شأن الصالحين من المؤمنين أم شأن إخوان الشياطين؟ كما قال الشاعر:

إن سمعوا الخير يُخفوه وإن سمعوا

شرًاً أذاعوا وإن لم يسمعوا أفكوا

وكمَا قال:

إن يسمعوا سُبَّةً طاروا بها فرحاً

عني وما سمعوا من صالح دفنا

## تعليقان الشیخ ابن عثیمین علی رسالت «رفع الاساطین»

فكيف إذا كانوا لا يسمعون إلا خيراً، ولا يُعد المعددون إلا مناقباً، فما  
أحق من كان ذا عقل ودين، أن لا يرفع إلى مخرقتهم رأساً، ولا يفتح  
لخزعبلاتهم أذناً، كما قلت من أبيات<sup>(١)</sup> :

فما الشم الشوامخ عند ريح تمر على جوانبها ثمود  
ولا البحر الخضم يُعاب يوماً إذا بالت بحانبه القرود

اجتمعت في أيام الطلب بجامعة من أهل العلم، فسمعت من بعض أهل  
العلم الحاضرين، ثلباً شديداً لوزير من الوزراء، فقلت للمتكلم: أنسدك الله  
يا فلان، أن تُجيئني بما أسألك عنه وتصدقني، قال: نعم، قلت له: هذا الثلب  
الذي جرى منك، هل هو لوازع ديني تجده من نفسك، لكون هذا الذي تتتبه  
ارتکب منكراً، أو اجرى على مظلمة أو مظالم؟ أم ذلك لكونه في دنيا حسنةٍ  
وعيشةٍ رافهة؟ ففكر قليلاً، ثم قال: ليس ذلك إلا لكون الفاعل ابن الفاعل،  
يلبس الناعم من الثياب، ويركب الفاره من الدواب، ثم عدد من ذلك أشياء،  
فضحك الحاضرون، وقلت له: أنت إذن ظالم له، تخاطب بهذه المظلمة بين  
يدي الله، وتحشر مع الظلمة في الأعراض، وذلك أشد من الظلم في الأموال،  
عند كل ذي نفسٍ حرّةٍ ومريرةٍ مرة، وبهذا يقول قائلهم:

يهون علينا أن تصاب جسومنا  
وتسلم أعراض لنا وعقول

---

(١) دیوانه (ص ١٢٤-١٢٥).

وبالجملة، فإنني أظن أن الظلمة في الأعراض، أجرأ من الظلمة في الأموال، لأن ظالم المال قد صار له وازع على الظلم، وهو المال الذي به قيام المعاش، وبقاء الحياة، ثم قد حصل له من مظلومته ما ينتفع به في دنياه، وإن كان سُحتاً يحتاجه حراماً. وظالم الأعراض لم يقف إلا على الخيبة والخسران، مع كونه فعل جُهداً من لا جُهد له، وذلك مما تنفر عنه النفوس الشريفة، وتستصغر فاعله الطبائع العلية، والقوى الرفيعة.

## فائدة

اعلم أن الأمر بالمعروف، والنهي عن المنكر، هما أعظم أساطين الدين، وحكم قناطر الإسلام، وأهم أحكام الشريعة المطهرة، بل هما إذا كانا قائمين كان الدين على أتم قيام، وأكمل نظام، وإن لم يكونا قائمين في العباد، ولم يوجد في البلاد من يقوم بهما: تُخوِّلت الشرائع الإسلامية، وتَعطلت الشعائر الإيمانية، وقال من شاء من أهل الجسارة ما شاء، وفعل مَنْ لم يكن زاجرٌ دينيٌّ ما أراد، لعدم وجود من يأخذ على أيديهم من القائمين بحجة الله في عباده. ولهذا وردت الآيات القرآنية، والأحاديث الصحيحة في الحث على ذلك، والمدح العظيم لفاعليهما، والزجر الوخيم لتاركهما، فمن قدر على ذلك، فقد حمل العباء الكبير، وقام بالأمر الجليل الخطير، ولا يزال يزداد قوة وتمكناً وثباتاً، حتى يتم له مالم يكن له في حساب، ولا خطر له على بال، ولا مر له على خيال، وصار رأساً للفرقة التي قال فيها الصادق

## تعليقات الشیخ ابن عثیمین علی رسالت «رفع الاضطراب»

المصدق: "لا تزال طائفة من أمتي على الحق ظاهرين" <sup>(١)</sup>، وكان من القائمين بحجة الله في بلاده، على عباده، وفاز بالأجر العظيم الذي وعد الله سبحانه به عباده الصالحين، القائمين بما قام به . وإن أدرك من النفس الأمارة بعض جُنُون في بعض الأحوال، وأنس من طبيعته خوراً وضعفاً في بعض المقامات، فليعلم أن ذلك من وسوسات الشيطان الرجيم، لأنه أشد عليه من القائمين في مقامات العبادة، والقاعددين في مقاعد الرزد والورع، والمستكثرين من طاعة الله عز وجل، والعازفين نفوسهم عن معاصيه، وذلك أن كل واحد من هؤلاء صار يجاهد الشيطان عن نفسه ويدفعهم عن حوضه، ويفارقه عن عشه وبيشه، ويزوده عن أن يتعرض لشيء من طاعاته بالتشكيك عليه، أو الوسوسه له، وهذه مصلحة خاصة بنفس هذا الرجل الصالح المشتغل بمرضى الله عز وجل، المجنوب لغاصبه.

وأما القائم بما أمره الله به من الأمر بالمعروف، والنهي عن المنكر، فهو قائم لإصلاح عباد الله، بعد إصلاحه نفسه، فلا يزال زاجراً لهم عن المنكرات، مرغباً لهم في أنواع الطاعات، ومحذراً لهم من مكر الشيطان الرجيم، مبيناً لهم ما ينصحه من حبائل الخذلان لعباد الله، وما يُزيّنه لمن لم يرسخ قدمه في الإيمان، ومن هذه الحيثية كان مقامه عام النفع، ومصلحته شاملة للجمع الجم، فهو في حكم المعاول للشيطان عن عباد الله سبحانه، المحاول له عند أن يريد الإغواء بالأهواء، والاستدارج بشهوات الأنفس، من

---

(١) أخرجه البخاري (٧٣١١) ومسلم (١٩٢١) .

النعم باللذات، والتمتع بالحرمات، والتلذذ بالموبقات، فهو العدو الأكبر لفريقي الشياطين أجمعين، والقائم في كل مواطنه بالمحاربة لهم، عن أن يتم كيدهم على أحد من عباد الله الصالحين، والمحاولة لهم عن أن يتسلطوا على أحد من المؤمنين أجمعين.

وبهذا تعلم أنه قد أسفر الصبح لذي عينين، بأن بين المقامين مسافات تقطع فيها أعناق الإبل، ومفاؤز تبيت دونها سوابق المطي، بل بين المقامين ما بين الأرض والسماء، ولا بد أن ينتهي أمر هذا القائم بحجة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر إلى التمام، على ما يطابق المرام، ويوافق رضاء الملك العلام؛ لأنَّه قام هذا المقام لتكون كلمة الله هي العليا، وذو الحق غالب بنصوص السنة والكتاب. وقد صح عنه عليه السلام أنه "سُئل عن الرجل يقاتل حمية وشجاعة، ويرى موضعه، أيهم في سبيل الله؟ فقال: "من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا فهو في سبيل الله".<sup>(١)</sup>

فهذا القائم بحجة الله عز وجل هو في أعظم الجهاد، وهو في سبيل الله عز وجل، لأنَّه لم يفعل ذلك لغير هذاقصد، فإنَّ لم يُنجِّز عمله، ويحصل أمله بسرعه حُصُل ولو بعد حين، كما وعد الله سبحانه عباده.

ويتصور عند قيامه في هذا المقام تصفية النية من كدورات الرياء، والمقاصد التي ليست من الدين، ويتصور ما أمر الله عز وجل به من الإخلاص، وحثَّ عباده عليه، ويستحضر قول الصادق المصدوق عليه السلام: "إنما

(١) أخرجه البخاري (٢٨١٠) ومسلم (١٩٠٤).

## تعليقات الشيخ ابن عثيمين على رسالة «رفع الأساطين»

الأعمال بالنيات<sup>(١)</sup>، فإنها قضية كلية جامعة مانعة نافعة، لا سيما بعد ضم ما ضمه رسول الله ﷺ إلى هذه الجملة من قوله: " وإنما لكل امرئ ما نوى" ، ثم تصوير ذلك وتمثيله منه ﷺ بقوله: " فمن كانت هجرته إلى الله ورسوله، كانت هجرته إلى الله ورسوله، ومن كانت هجرته إلى دنيا يُصيّبها أو امرأة يتزوجها كانت هجرته إلى ما هاجر إليه" .

فإن فارق الإخلاص، ولو بمسافة يسيرة، فقد لا يتم له ما يريد بهذا السبب، لا بسبب خلل في المقام الذي قامه، فإنه مقام المرسلين، والعلماء العاملين، وعباد الله الصالحين.

ورويت في كتب التاريخ قصة لبعض القائمين في هذا المقام، وهو أنه وقف على آنية من الخمر، قد حُمل من بعض المواقع التي يُستجاد خمرها لبعض الملوك، ورأى الحاملين له قد أخرجوها من المركب إلى خارج البحر ليحملوها على الدواب بعد أن حملوها على السفن في البحر، فأخذ عوداً، ثم ما زال يكسرها، حتى بقيت واحدة منها، فوقف عندها قليلاً، ثم تركها ورمى بالعصا، فأخذه الواثلون بها، وقد اجتمع عليه جمْعٌ، وما شكوا أن الملك يقتله، فلما وصل إلى الملك، وقد اشتد غضبه، فقال: ما حملك على ما صنعت من الاستخفاف بنا، والإقدام على متاعنا؟ فقال: لم أستخف بك، بل فعلت ما أمرني الله به، وأخذه علي من النهي عن المنكر، فقال له: فما سبب تركك لواحد منها؟ قال: أدركت نزغة من نزغات العجب، قد أوقعها الشيطان في قلبي، فتركك كسر ذلك الواحد منها، كي لا أكسره على غير

(١) أخرجه البخاري (١).

## تعليقان الشيخ ابن عثيمين على رسالة «رفع الأساطين»

نية صحيحة ملخصة لله عز وجل. فلما سمع ذلك الملكُ خَلَى سبيله، ولم يكن له عليه سبيل (ف). وفي هذا المقدار كفاية. والحمد لله أولاً وآخراً، وصلى الله على سيدنا محمد وآلها.

ف - سئل الشيخ ابن عثيمين - رحمه الله : شيخ : - بارك الله فيك - بالنسبة لهذا العالم ؛ فإنه لم يكسر آخر زجاجة خمر ، إلا يُقال : يكسرها حتى لا ينتشر المنكر ، وإخلاصه على نفسه ؟

فأجاب: هذا الذي رأه ، خاف من أن يحيط عمله .

## فهرست المحتويات

### الصفحة ..... الموضوع

٥	..... - مقدمة
٥	..... - مسألة الدخول على السلاطين لم تكن مهمة زمان النبي ﷺ، وصحابته الكرام
٥	..... - دين الإسلام قام بالقرآن والسلطان
٦	..... - انقسام العلماء تجاه هذه المسألة
٦	..... - قسم أبقى على الإطلقات والتحذيرات
٧	..... - قسم لجأ إلى التفصيل في المسألة
٧	..... - ذكر بعض أقوال العلماء في المسألة
٧	..... - قول أبي حامد الغزالى
٧	..... - الأحوال الثلاثة التي ذكرها الغزالى في هذه المسألة
٨	..... - حال الدخول عليهم
٩	..... - لا يجوز الدخول إلا بعذرین
١٠	..... - الحالة الثانية
١٠	..... - الحالة الثالثة
١١	..... - رسالة ابن الجوزي «عطف العلماء على الأمراء»
١١	..... - توجيه ابن الجوزي لأحاديث النهي عن الدخول على السلاطين

## تعليقات الشيخ ابن عثيمين على رسالة «رفع الأساطين»

### الصفحة

### الموضوع

١١	- فصل الخطاب عنده
١٣	- أقوال لشيخ الإسلام ابن تيمية
١٤	- قول ابن مفلح من كتابه «الأداب الشرعية»
١٥	- نقل عن التاج السبكي
١٥	- قول ابن الوزير من كتابه «العواصم من القواصم».
١٦	- أقسام مخالطة السلاطين
١٧	- رسالة السيوطني «ما رواه الأساطين في عدم المجيء للسلاطين»
١٧	- رسالة الملا علي القاري «تبعيد العلماء عن تقريب الأماء»
١٨	- نقل من رسالة الصنعناني «إزالة التهمة ببيان ما يجوز ويحرم من مخالطة الظلمة»
٢٠	- الإشارة إلى رسالة الشوکانی «رفع الأساطين»
٢٠	- نقول من رسالة الشيخ عبدالسلام بن برجس «قطع المرأة في حكم الدخول على الأماء»
٢٣	- تنبيه مهم من الشيخ عبدالسلام
٢٤	- كلام مهم للشيخ إبراهيم باجس من مقدمته على رسالة ابن الجوزي السابقة
٣٠	- عملي في رسالة الشوکانی - رحمه الله -
٣١	- بداية رسالة الشوکانی
٣٣	- إنكاره - رحمه الله - على من أزرى على طلب الرزق الحلال

## تعليق الشیخ ابن عثیمین علی رسالۃ «رفع الاساطین»

### الصفحة

### الموضوع

- تعليق للشيخ ابن عثيمين - رحمه الله - على توسل موسى عليه السلام ..... ٣٤	السلام
- الدعاء من جملة السعي في طلب الرزق ..... ٣٥	- الدعاء من جملة السعي في طلب الرزق
- تنبيه من الشيخ ابن عثيمين - رحمه الله - على وهم للشوکانی - رحمه الله - في عزو آية ..... ٣٥	- تنبيه من الشيخ ابن عثيمين - رحمه الله - على وهم للشوکانی - رحمه الله - في عزو آية
- الإشارة إلى أهل الصفة وتعريف الشيخ ابن عثيمين - رحمه الله - بهم ..... ٣٦	- الإشارة إلى أهل الصفة وتعريف الشيخ ابن عثيمين - رحمه الله - بهم
- إجابة الشوکانی - رحمه الله - عن إشكال وجود الحكم الظلمة ..... ٣٧	- إجابة الشوکانی - رحمه الله - عن إشكال وجود الحكم الظلمة
- حصر الكلام فيما يدخل على الحكم للمنافع الدينية ..... ٣٨	- حصر الكلام فيما يدخل على الحكم للمنافع الدينية
- تأييد الشيخ ابن عثيمين - رحمه الله - للشوکانی - رحمه الله - في مسألة الدخول على السلاطين للمقاصد الدينية الشريفة ..... ٤٠	- تأييد الشيخ ابن عثيمين - رحمه الله - للشوکانی - رحمه الله - في مسألة الدخول على السلاطين للمقاصد الدينية الشريفة
- مضار عدم دخول أهل الفضل على السلاطين وتركهم لأهل الباطل ..... ٤١	- مضار عدم دخول أهل الفضل على السلاطين وتركهم لأهل الباطل
- صنفان من الناس أفسدوا هذه المسألة ..... ٤٢	- صنفان من الناس أفسدوا هذه المسألة
- جماعة زهدوا بغير علم وتورعوا بغير إدراك للمصالح الشرعية ..... ٤٢	- جماعة زهدوا بغير علم وتورعوا بغير إدراك للمصالح الشرعية
- وجماعة حسدوا غيرهم لأجل المكاسب الدنيوية فطعنوا فيهم ..... ٤٣	- وجماعة حسدوا غيرهم لأجل المكاسب الدنيوية فطعنوا فيهم
- تجارب للشوکانی - رحمه الله - مع الصنف الثاني ..... ٤٤	- تجارب للشوکانی - رحمه الله - مع الصنف الثاني
- من أعا انظالمن فهو من جنسهم ..... ٤٥	- من أعا انظالمن فهو من جنسهم
- تفصيل الشيخ ابن عثيمين - رحمه الله - الحكم في مسألة الدخول على السلاطين ..... ٤٦	- تفصيل الشيخ ابن عثيمين - رحمه الله - الحكم في مسألة الدخول على السلاطين

## تعليقان الشيخ ابن عثيمين على رسالة «رفع الأساطين»

الصفحة	الموضوع
٤٧	- من مهام السلاطين
	- إشارة الشوكاني - رحمه الله - إلى بطش بعض السلاطين
٤٨	- وانسياقهم مع النفس الغضبية
٤٩	- قصة أحد السلاطين مع رجل صالح ينهى عن المنكر
٤٩	- السلطان يُحبّ لما فيه من خير
٥٠	- المنوع هو الاتصال بالسلطان لأجل المقصود الدينية
	- وجوب طاعة السلطان في غير معصية الله وذكر بعض الأحاديث
٥١	- في هذا الباب
	- توجيهه من الشيخ ابن عثيمين - رحمه الله - لامتناع بعض السلف
٥٣	- عن تولي القضاء
	- تبيين الشيخ لضابط الرؤية الوارد في قوله <small>عليه السلام</small> : «إلا أن تروا كفراً
٥٤	- بواحاً»
	- هل يجوز قبول عطايا السلطان من يتولى المناصب الدينية في
٥٦	- دولتهم؟
	- توضيح من الشيخ ابن عثيمين - رحمه الله - أن هذا الحكم يشمل
٥٧	- أيضاً راتب الأئمة والمؤذنين
	- اختيار الشيخ ابن عثيمين - رحمه الله - في مسألة قبول أو شراء ما
٥٩	- يأخذه السلطان من بعض الرعية تعزيراً
	- يلزم من يزري على المتصلين بالسلاطين أن يزري على أهل العلم

## تعليقات الشيخ ابن عثيمين على رسالة «رفع الأساطين»

الموضع	الصفحة
والفضل من السابقين ..... ٦٠	
- إخبار الرسول ﷺ، عن حوادث المستقبل لا يؤخذ منها حكم	
شرعى بالجواز أو المنع مع ذكر الأمثلة ..... ٦١	
- الشيخ ابن عثيمين - رحمه الله - يلخص أقسام الاتصال	
بالسلطين ..... ٦٢	
- الخوارج لم يرضهم عمر بن عبد العزيز - رحمه الله - ..... ٦٣	
- رؤوس الخوارج اعترضوا على حكم النبي ﷺ ..... ٦٤	
- الخروج على الحكام يكون بالسيف ويكون بالقول قبله ..... ٦٦	
- الشيخ ابن عثيمين - رحمه الله - يشير إلى فوائد التعاون مع	
الحاكم المسلم على البر والتقوى ..... ٦٧	
- الشوكاني يرى أن المزري على المتصلين بالسلطين مقاصد حسنة	
هو إما من المغتابين أو الباهتين ..... ٦٧	
- المزري على المتصل بالسلطين مقاصد حسنة سبيع الظن ..... ٦٨	
- من قواعد الشريعة السكوت عن المنكر إذا كان يترب على إنكاره	
منكر أعظم منه ..... ٦٨	
- الشوكاني رحمه الله - يورد قصتين تدلان على هذه المقاصد ..... ٦٩	
- تعليق الشيخ ابن عثيمين - رحمه الله - على القصة الأولى ..... ٧٠	
- تعليق الشيخ ابن عثيمين - رحمه الله - على القصة الثانية ..... ٧١	
- الشوكاني - رحمه الله - يحكى تجاربه مع بعض المزريين على	

## تعليق الشیخ ابن عثیمین علی رسالت «رفع الاضالین»

### الصفحة

### الموضوع

٧٣	المتصلين بالسلطين
٧٤	- فائدة: في أهمية الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر
٧٥	- فضل الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر
٧٦	- وصايا الشوكاني - رحمه الله - للأمر بالمعروف والنهاية عن المنكر
٧٧	- قصة بليغة في وجوب تحقيق النية عند الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر
٧٨	- تعليق الشیخ ابن عثیمین - رحمه الله - على القصة
٧٩	- فهرست المحتويات